



# المنظمة العربية لحقوق الإنسان

## القتل في دور العبادة .. مأساة يتعين وقفها

تأبعت المنظمة العربية بقلق بالغ أنباء المذابح المتتالية التي وقعت في دور عبادة اسلامية ومسيحية خلال الأسابيع الأخيرة في عدد من البلدان العربية، والتي شملت اعتداءات، ومحاولات اعتداء، على مسجدين في الخرطوم وكنيسة في بيروت، وديرا بصعيد مصر، بالإضافة الى مذبحه الحرم الابراهيمي التي قام بها مستوطنون اسراييليون في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وقعت في دور العبادة هذه الاعتداءات على مسجد أنصار السنة في أمدرمان يوم الجمعة ٤ فبراير/شباط ١٩٩٣، وشارك فيه، طبقا للبيانات الرسمية أربعة أشخاص من جنسيات عربية مختلفة (مغربى ويمنى وموريتانيين) ينتمون الى جماعات اسلامية متطرفة، وأسفر اطلاق النار، الذي تم عشوائيا على المصلين، عن سقوط ستة عشر قتيلا بخلاف الجرحى، وزاد بتوابعه، في اليوم التالي الى عشرين قتيلا. وبعد بضعة أسابيع شن مسلحون هجوما مماثلا على مسجد آخر في العاصمة المثلثة لم يسفر عن خسائر في الأرواح.

وفي ٢٥ فبراير/شباط وقعت مذبحه الحرم الابراهيمي، التي نفذها مستوطنون اسراييليون على مواطنين فلسطينيين يؤدون صلاة الفجر في الحرم الابراهيمي، وقد أسفر الحادث، والاجراءات القمعية التي أعقبته لاختفاء الاحتجاجات الفلسطينية، عن سقوط ثلاثين قتيلا وأكثر من مائتي جريح، وشكلت سلطات الاحتلال الاسرائيلى لجنة تحقيق لم تعلن نتائجها بعد، فيما قاومت بإصرار، ويتعاون أمريكي، اصدار قرار دولي يتضمن أى اجراء لدعم حماية المواطنين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ويتلافى تكرار مثل هذه المذبحة.

وقبل مضي ٤٨ ساعة من مذبحه الخليل تعرضت كنيسة سيدة النجاة في بيروت، في أول اعتداء من نوعه منذ نشوب الحرب الأهلية في لبنان لانفجار آثم راح ضحيته عشرة من القتلى وستون جريحا، وأسفرت التحقيقات عن اتهام تسعة أشخاص من بينهم سبعة عناصر منسوبة لحزب «القوات» اللبناني. واستدعاء مدير الحزب للتحقيق. وتم حل الحزب بقرار من مجلس الوزراء بناء على نتائج التحقيقات، كما أصدرت الحكومة قرارات بقصر اذاعة النشرات الاخبارية على أجهزة الاعلام الرسمية، المرئية والمسموعة. وأشارت لوجود علاقة لاسرائيل بالحادث.

وهكذا يظهر هذا التحليل صورة غير مطابقة للأحداث رغم الترابط الزمني، والتشابه في استهدافها لدور العبادة. اذ يوضح في جانب منه الصراع بين المستعمرين للأراضي العربية المحتلة والوطنيين. كما يوضح في جانب آخر صراعا مذهبيا بين أجنحة اسلامية في السلطة والمعارضة، ويشير هذه الأحداث في اطار صراع متعدد الأوجه، ولا شك أن وضع هذه الأحداث في سلة واحدة يقود الى نتائج غير دقيقة ولا يتيح الفرصة لتوصيات ناجعة. لكن في كل الأحوال يظل من الثابت اننا أمام مأساة بدأت تأخذ طابع الظاهرة، قوامها ومكمن الخطر فيها، التعصب وعدم التسامح الدينى والمذهبي.

وتتجه المنظمة العربية لحقوق الانسان «بنداء» عاجل وملح الى كافة القوى العاملة على الساحة السياسية العربية، من حكومات وأحزاب وجمعيات وغيرها، بالعمل على محاصرة هذه الظاهرة قبل أن تستفحل واشاعة جو من التسامح الدينى بين مختلف فئات وطوائف المجتمع. كما تحذر المجتمع الدولي من أن استمرار الكيل بمكيالين لحماية اسرائيل من النقد الدولي واعفائها من المسؤولية القانونية وفقا لاتفاقيات جنيف، على نحو ماجرى في القرار الخاص بمذبحة الحرم الابراهيمي، من شأنه أن يؤدي الى مزيد من المذابح داخل الأراضي المحتلة.

وقعت في دور العبادة هذه الاعتداءات على مسجد أنصار السنة في أمدرمان يوم الجمعة ٤ فبراير/شباط ١٩٩٣، وشارك فيه، طبقا للبيانات الرسمية أربعة أشخاص من جنسيات عربية مختلفة (مغربى ويمنى وموريتانيين) ينتمون الى جماعات اسلامية متطرفة، وأسفر اطلاق النار، الذي تم عشوائيا على المصلين، عن سقوط ستة عشر قتيلا بخلاف الجرحى، وزاد بتوابعه، في اليوم التالي الى عشرين قتيلا. وبعد بضعة أسابيع شن مسلحون هجوما مماثلا على مسجد آخر في العاصمة المثلثة لم يسفر عن خسائر في الأرواح.

وفي ٢٥ فبراير/شباط وقعت مذبحه الحرم الابراهيمي، التي نفذها مستوطنون اسراييليون على مواطنين فلسطينيين يؤدون صلاة الفجر في الحرم الابراهيمي، وقد أسفر الحادث، والاجراءات القمعية التي أعقبته لاختفاء الاحتجاجات الفلسطينية، عن سقوط ثلاثين قتيلا وأكثر من مائتي جريح، وشكلت سلطات الاحتلال الاسرائيلى لجنة تحقيق لم تعلن نتائجها بعد، فيما قاومت بإصرار، ويتعاون أمريكي، اصدار قرار دولي يتضمن أى اجراء لدعم حماية المواطنين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ويتلافى تكرار مثل هذه المذبحة.

وقبل مضي ٤٨ ساعة من مذبحه الخليل تعرضت كنيسة سيدة النجاة في بيروت، في أول اعتداء من نوعه منذ نشوب الحرب الأهلية في لبنان لانفجار آثم راح ضحيته عشرة من القتلى وستون جريحا، وأسفرت التحقيقات عن اتهام تسعة أشخاص من بينهم سبعة عناصر منسوبة لحزب «القوات» اللبناني. واستدعاء مدير الحزب للتحقيق. وتم حل الحزب بقرار من مجلس الوزراء بناء على نتائج التحقيقات، كما أصدرت الحكومة قرارات بقصر اذاعة النشرات الاخبارية على أجهزة الاعلام الرسمية، المرئية والمسموعة. وأشارت لوجود علاقة لاسرائيل بالحادث.

وهكذا يظهر هذا التحليل صورة غير مطابقة للأحداث رغم الترابط الزمني، والتشابه في استهدافها لدور العبادة. اذ يوضح في جانب منه الصراع بين المستعمرين للأراضي العربية المحتلة والوطنيين. كما يوضح في جانب آخر صراعا مذهبيا بين أجنحة اسلامية في السلطة والمعارضة، ويشير هذه الأحداث في اطار صراع متعدد الأوجه، ولا شك أن وضع هذه الأحداث في سلة واحدة يقود الى نتائج غير دقيقة ولا يتيح الفرصة لتوصيات ناجعة. لكن في كل الأحوال يظل من الثابت اننا أمام مأساة بدأت تأخذ طابع الظاهرة، قوامها ومكمن الخطر فيها، التعصب وعدم التسامح الدينى والمذهبي.

وتتجه المنظمة العربية لحقوق الانسان «بنداء» عاجل وملح الى كافة القوى العاملة على الساحة السياسية العربية، من حكومات وأحزاب وجمعيات وغيرها، بالعمل على محاصرة هذه الظاهرة قبل أن تستفحل واشاعة جو من التسامح الدينى بين مختلف فئات وطوائف المجتمع. كما تحذر المجتمع الدولي من أن استمرار الكيل بمكيالين لحماية اسرائيل من النقد الدولي واعفائها من المسؤولية القانونية وفقا لاتفاقيات جنيف، على نحو ماجرى في القرار الخاص بمذبحة الحرم الابراهيمي، من شأنه أن يؤدي الى مزيد من المذابح داخل الأراضي المحتلة.

من الواضح أن هذه الأحداث إنما هي جزء من ظاهرة العنف المتعدد الأبعاد الذى يستشرى فى المنطقة على امتداد رقعتها، سواء فى اطار الصراع



## الهجوم على قاصدي دير المحرق ..

### عمل اجرامى جديد فى واقع متخم بالانتهاكات

تلقت المنظمة ببالح القلق والأسف أنباء الاعتداء الاجرامى الذى استهدف «دير المحرق» بمدينة القوصية بأسبوط يوم ١٢ مارس / اذار، اذ أطلق شخص ملثم الرصاص على مجموعة من مريدى الدير أثناء وقوفهم أمامه للحصول على اذن بالزيارة، مما أدى الى مقتل ستة مواطنين وهم : صفوت فايز شوقى وسيف شفيق سيف، والراهب بنيامين القمص ويعقوب سعيد يونان والراهب غاريوس محرقى، واصابة ثلاثة مواطنين هم : هناء شفيق وماجد محروس وحنا بطرس.

ورغم عدم القبض على الفاعل أو الإعلان عن نتائج التحقيقات الرسمية حتى اعداد هذا التقرير، فقد نفت المصادرة الأمنية ما تردد عن قيام مجموعة اراهبية بتنفيذ هذه الجريمة، وأكدت على أن هذا الحادث «فردى» ولن يؤثر فى علاقة المسلمين بالمسيحيين فى أسبوط. كما أجمعت كافة القوى السياسية والحزبية على ادانة الحادث، وأعربت عن شجبها لما يحدث من محاولات لبث الفرقة بين عنصرى الأمة. ووصف المطران الأنبا سايروس رئيس أساقفة الدير الحادث بأنه «عمل اراهبى فردى استهدف إحداث ضجة اعلامية وضرب الوحدة الوطنية» وقال إنه «لن يكون للحادث أى تأثير على العلاقة الطيبة التى تربط بين المسلمين والمسيحيين فى مصر، بل سيزيدهم اصرارا على الوحدة الوطنية. كما استنكرت «اللجنة المصرية للوحدة الوطنية، الحادث، وناشدت فى بيان لها «القوى والهيئات الاسلامية والمسيحية أن ترتفع الى مستوى الموقف وأن تدین هذا العمل الاجرامى ومركبته، وأن تتصدى لهذا التيار وتعمل بقوة من أجل وحدة كل المصريين تحت شعار «الدين لله والوطن للجميع». وفى الوقت الذى أدانت فيه جماعة «الاخوان المسلمين» هذا العمل الاجرامى واعتبرته بعيدا عن تعاليم الاسلام، أعلنت «الجماعة الاسلامية»، التى كثيرا ما تفاخر بأعمالها الارهابية، عدم مسؤوليتها عن الحادث.

وقد أعربت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن استنكارها الشديد لهذا العمل الاجرامى الذى استهدف أحد دور العبادة وحثت السلطات على سرعة ضبط الجناة وتقديمهم للعدالة. كما جددت استنكارها لكافة اعمال العنف التى يتعرض لها مواطنون مصريون، وأكدت مرة أخرى على موقفها المبدئى والثابت فى أن شراكة المسلمين والمسيحيين فى الوطن، كانت ولا تزال، هى شراكة المستقبل والمصير بقدر ما هى حقيقة الحاضر والماضى، وأنه ليس بوسع المجتمع المصرى بمؤسساته وقواه وهيئاته المتعددة أن يتسامح مع أى عمل عدوانى يمكن أن يؤثر على وحدة هذه الأمة.

## مهاجمة مسجدين فى أمدرمان

### مذبحة جديدة فى اطار التعصب المذهبى وتكفير المجتمع

تعرضت العاصمة السودانية خلال الأسابيع الأخيرة لثلاثة حوادث عنف متتالية استخدم فيها المهاجمون أسلحة رشاشة وقنابل يدوية، وراح ضحيتها عشرون قتيلا وستة وعشرون جريحا بينهم ستة من الشرطة.

وقع الهجوم الأول يوم الجمعة ٤ فبراير / شباط الماضى، حيث هاجم مسلحون مسجد الشيخ أبو زيد زعيم طائفة أنصار السنة المحمدية فى أمدرمان، وأطلقوا النار عشوائيا على المصلين مما أسفر عن سقوط ستة عشر قتيلا وعدد من الجرحى. وطبقا للرواية الرسمية التى أعلنها العميد عبد الرحيم محمد حسين وزير الداخلية فى مؤتمر صحفى فى ١٩٩٤/٢/٦، ثم فى المجلس الوطنى فى اليوم التالى، فقد نفذ هذا الهجوم الاجرامى ثلاثة اشخاص أحدهم مغربى واثنين من موريتانيا، وتحرك المهاجمون من منزل يسكنونه فى غرب العاصمة الى نقطة الشرطة فى الحي بزعم تسجيل بلاغ الا أنهم هددوا شرطى البلاغات بالسلاح وأوثقوه وزميل له، وحطموا مستودع السلاح واستولوا على ما فيه من أسلحة وعطلوا جهاز الاتصال ثم

عادوا الى منازلهم حيث جمعوا اغراضهم وبينها عدد من القنابل اليدوية المحلية الصنع ثم انطلقوا الى منطقة الثورة فى شمال أمدرمان وهاجموا مركز شرطة آخر قرب مسجد أنصار السنة قبل توجيههم الى المسجد الذى اقتحموا أبوابه وأطلقوا النار عشوائيا على من فيه من مصلين ثم فروا.

واستبعد السيد وزير الداخلية وجود دوافع سياسية أو أياد أجنبية وراء الحادث وأوضح انه قد عثر على ورقة فى جيب أحد أعضاء المجموعة اكدت تكفيرهم كل الطوائف الاسلامية بما فى ذلك جماعة انصار السنة والجماعة الاسلامية القومية والاخوان المسلمين باعتبار انها تتعامل مع الأمم المتحدة التى وصفوها بأنها طاغوت.

وقد وقع الهجوم الثانى يوم ٥ فبراير / شباط أى فى اليوم التالى مباشرة للهجوم على مسجد انصار السنة حيث هاجمت نفس المجموعة منزل رجل الاعمال الخليجى اسامة بن لادن. ومقر شركته القريب، ومكاتب منظمة الدعوة الاسلامية، ومنازل مواطنين آخرين فى حى الرياض فى الخرطوم. وقد أوضح السيد وزير الداخلية أن هذا العمل «كان عشوائيا ليس له علاقة برجل الاعمال أو منظمة الدعوة، وانما وقع اثناء مطاردة الشرطة لهم» وذكر أن الرصاص أصاب مبنى يسكنه مهندسون يعملون فى شركة الهجرة التى يملكها بن لادن.

وأوضح السيد وزير الداخلية أن اثنين من المهاجمين قُتلا فى اشتباك مع رجال الشرطة وهما محمد على وعبد الباقى كامل بينما قبض على الثالث وهو محمد عبد الله طليخى الذى أصيب بجروح فى الاشبك، لكنه رفض الكشف عن اسم الرابع واكتفى بالقول أنه يعنى كما أشار الى اعتقال عدد من الأجانب من بينهم فلسطينيين أطلقوا جميعا بعد أن ثبت ألا علاقة لهم بالحادث.

أما الحادث الثالث فقد وقع فجر ٢٠ مارس / اذار واستهدف أيضا أحد مساجد امدرمان حيث أطلق مسلح مجهول النار باتجاه عدد من المواطنين السودانيين بعد أدائهم صلاة الفجر. ولم يسفر الحادث عن سقوط ضحايا. كما لم يرد للمنظمة بيانات توضح طبيعة الحادث.

وقد أحدثت الحادثين الأولين ردود فعل غاضبة لدى انصار النظام وخصومه على السواء ففى المجلس الوطنى (البرلمان المؤقت) دارت جلسة عاصفة حمل فيها النواب على سياسة الحكومة فى شأن الأجانب وفتح الباب لدخول العرب والمسلمين بدون تأشيرة، ودعوا لاعادة النظر فى هذه السياسة ووضع ضوابط لدخول الأجانب وعملهم فى البلاد، ومن ناحية ثانية اصدر المركز العام لجماعة انصار السنة بيانا طالب فيه الحكومة باجراء محاكمة علنية لمنفذى الاعتداء الذى وصفته بأنه عملية مديرة استهدفت الجماعة. واكدت أنها لن ترضى بأقل من تطبيق حكم الشرع فى حق منفذى الاعتداء، وشددت الجماعة على أن هذا الاعتداء لن يثنىها عن مواقفها.

كذلك انتقدت هيئات المعارضة هذه الأحداث فى الداخل والخارج. ففى الداخل حمل السيد الصادق المهدي مسؤولية هذه الاحداث للنظام لانه ربط مابين العنف والعمل السياسى وخلق مناخا يؤدى الى مثل هذه الاحداث وفتح البلاد لعناصر لديها تشدد دينى، وأعطى أهمية قصوى لأمنه وعدم الاهتمام الكافى بأمن الوطن والمجتمع. كما حمل أمين عام حزب الامة المعارض بالخارج حكومة السودان المسؤولية بتشجيعها الفكر المتطرف.. وفتح الباب أمام الارهابيين، والتشجيع المستمر لدعوات بتصفية القيادات المعارضة» كما أشار الى أن عمليات الاعتقال واستخدام العنف كانت مقدمة طبيعية لما حصل من أحداث. كذلك اعتبر الهجوم على منزل رجل الاعمال الخليجى اسامة بن لادن جزءا من تصفية الخلافات بين «الافغان العرب».

وقد أعربت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عن ادانتها الشديدة لهذه الأحداث ليس فقط فى اطار ادانة العنف أيا كان مصدره ولكن ايضا فى اطار مناهضتها للتعصب وعدم التسامح المذهبى والدينى الذى يمكن أن يوجب المزيد من أعمال العنف.

وقد أفادت الأنباء، حدوث تظاهرات مماثلة في وهران وعنابة وقسنطينة وتيزي أوزو ومجايه ووجهت تجمعات نسائية «رسالة مفتوحة» الى الرئيس زروال أعلنت فيها «رفض المنفى والمساومة» في اشارة الى حملة الجماعات الاسلامية المسلحة على النساء لارغامهن على ارتداء الحجاب.

وقد اقرت المصادر الرسمية أن حصيلة ضحايا العنف من النساء في الجزائر منذ يناير / كانون الثاني ١٩٩٢ قد بلغ ٢٥ امرأة، من بينهن أجنبيتان متزوجتان من جزائريين إحداهن روسية والأخرى فرنسية، قتلتا في ١٥ ديسمبر / كانون الأول ١٩٩٣، و ١٥ يناير / كانون الثاني ١٩٩٤. وبينما قُتلت المرأة الأولى «أسيا بوشلاغم» مع زوجها الضابط في الشرطة في ديسمبر / كانون الأول ١٩٩٢، فقد قُتلت المرأة الأخيرة «كاتيانفايا» يوم ٢٨ فبراير / شباط ١٩٩٤، وهي طالبة تبلغ من العمر ١٧ عاما. وقد أفادت المصادر أن الفتاة قُتلت في «مفتاح» معقل الاسلاميين (٣٥ كم جنوب شرق الجزائر) بعد أن رفضت ارتداء الحجاب.

وقد أدى مقتل هذه الطالبة الى نشوب حالة من السخط والتعصب الشديدين، تهدد بفتح جبهة اضافية لاعمال العنف، اذ أعلنت منظمة «الشباب الجزائرية» أن فرض الحجاب بالارهاب عمل خطير وغير مقبول، وحذرت من التعرض للنساء غير المحجبات، وهددت في بيان لها بقتل ٢٠ امرأة محجبة وعشرين شابا ملتجيا مقابل أى اعتداء على امرأة غير محجبة.

### تصاعد الأزمة .. وتعثرت تنفيذ وثيقة العهد

#### يهددان حقوق الانسان في اليمن

لم يساعد توقيع قادة الاحزاب اليمنية الرئيسية على «وثيقة العهد والاتفاق» في عمان يوم ٢٠ يناير الماضى في تحقيق تقدم ملموس باتجاه حل الأزمة التي تنعكس سلبيا على حقوق الانسان، فقد ظل التوتر في اليمن مستمرا، بل وتصاعد نتيجة وقوع اشتباكات مسلحة أثارت مخاوف أكثر حدة من أى وقت مضى منذ انجاز الوحدة، فقبل أن يجف مداد الوثيقة، وردت انباء عن تجدد الاشتباكات المسلحة بين قوات لواء العمالقة «الشمالي» ولواء الوحدة «الجنوبي»، بالتزامن مع استئناف التصعيد السياسى والاعلامى بين حزبي المؤتمر والاشتراكي. فتبادل مسئولو الحزبين الاتهامات حول العمليات العسكرية وعرقلة تنفيذ الوثيقة، ولم يعرف عدد ضحايا هذه الاشتباكات، وما اذا كانت قد شملت مواطنين مدنيين من خارج قوات اللوائين. وقد أثارت هذه الاشتباكات المزيد من القلق، خشية أن تكون مقدمة لامتداد الأزمة الى المؤسسة العسكرية التي مازالت منقسمة فعليا الى جيشين «شمالي وجنوبي» ولم تظالها عملية التوحيد. كما اقترن هذا التطور بمزيد من التدهور فى الأوضاع الأمنية وتزايد أعمال قطع الطرق وخطف أشخاص سواء يمنيين أو أجانب.

وأصبح واضحا أن أزمة الثقة بين الحزبين الرئيسيين وزعيميهما

تابعت المنظمة ببالغ القلق تصاعد ظاهرة الاغتيالات ضد رجال الثقافة والاعلام والصحافة فى الجزائر، والتي أسفرت عن مصرع ما لا يقل عن ٢٥ شخص منذ مارس / آذار ١٩٩٣. فقد أفادت الأنباء أن مجموعة مسلحة هاجمت يوم ٢١ مارس / آذار الجارى مبنى مجلة «أيديو ليبيريه» وأطلقت النار على الموظفين مما أدى الى مصرع المصور ماجد ياسف والسائق رشيد بن حدو، واصابة ثلاثة آخرين بجروح بالغة هم: نعيمة نائلى (٢٠ عاما) ونادر محمودى (٢٤ عاما)، وعز الدين رمضانى (٢٩ عاما)، وقد نجا السيد عبد الرحمن محمودى «مدير المجلة» من الحادث بسبب اشتراكه أثناء الهجوم فى تشييع جنازة الصحفى جمال بن زاغو الذى قتل يوم السبت ٢٩ مارس / آذار أمام منزله فى باب الواد.

ويكتسب هذا الاعتداء الاخير خطورته المتزايدة على اوضاع حقوق الانسان فى الجزائر فيما يكشف عن «اصرار» الجماعات الاسلامية المسلحة على تصعيد المواجهة ضد أركان السلطة وكافة العناصر الفاعلة فى مؤسسات المجتمع المدني، ويعد هذا الاعتداء الثانى ضد رجال الصحافة خلال أقل من أربعة أيام بعد صدور «بيان» للجماعة المسلحة تهدد فيه بقتل مزيد من الصحفيين والأجانب، وتعلن معارضتها «لأى حوار أو مصالحة أو هدنة» مع الحكم، كما يعد «الاعتداء الثانى» أيضا الذى يستهدف الصحفيين بمجلة «أيديو ليبيريه» ذات الميول اليسارية، بسبب مواقفها المعارضة للتطرف منذ تأسيسها فى العام ١٩٩٠ اذ سبق أن اغتالت فى ٢٨ سبتمبر / ايلول ١٩٩٣ عبد الرحمن شيرغو الصحفى بالمجلة.

وتؤكد التقارير والشكاوى الواردة للمنظمة، أن عمليات الاغتيال ضد رجال الثقافة والاعلام والصحافة قد أشاعت جوا من الرعب والقلق داخل هذه الأوساط، مما دفع البعض الى الهجرة من البلاد أو التوقف عن العمل، كما أدت الى نشوب العديد من التظاهرات والاحتجاجات والاضرابات العامة التى طالبت الحكومات بعدم الدخول فى أى حوار مع جبهة الانفاذ الاسلامية أو الجماعات المسلحة واتخاذ الاجراءات الكافية لحماية الصحفيين والمؤسسات الصحفية. وفيما صدرت الصحف الجزائرية يوم ٢٣ مارس / آذار وصفحاتها الأولى بيضاء، احتجاجا على العنف السياسى الذى يرتكبه المتطرفون، فقد أعلن الناشرون قراراً «بالامتناع» عن اصدار ١٢ صحيفة يومية يومية ٢٦، ٢٧ مارس / آذار احتجاجا على اغتيال الصحفيين والهجوم الذى تعرضت له صحيفة «أيديو ليبيريه».

على صعيد آخر، شارك يوم ٢٢ مارس / آذار عشرات الآلاف من المواطنين فى العاصمة الجزائرية فى التظاهرة التى دعت اليها المنظمات النسائية تعبيرا عن رفضهم لأعمال الارهاب والحوار مع الجبهة الاسلامية للانقاذ وقد ردد المتظاهرون «هتافات» دعت الى وقف أعمال العنف وانقاذ الجزائر واعطاء المرأة حقوقها. وسار المتظاهرون وسط حراسة أمنية مشددة الى مقر «المرصد الوطنى لحقوق الانسان» وتوقفوا أمام مدرسة الفنون الجميلة التى اغتال مسلحون مديرها وابنه

الوحدوى وحصل على ٣ مقاعد، فحزب الوحدة الشعبية الذى حصل على مقعدين. ولم يحقق حزبا التجمع الاشتراكى التقدمى، والاجتماعى التحررى، النسبة التى اشترطها القانون لدخول البرلمان.

وقد خاض الرئيس زين العابدين الانتخابات الرئاسية «منفردا»، بعد أن رفضت لجنة «الثبت من الترشيحات» بمجلس النواب قبول طلبات الترشيح المقدمة من السيدين : منصف المرزوقى الرئيس الأسبق للرابطة التونسية لحقوق الانسان، وعبد الرحمن هنى. وفيما بررت السلطات هذا الرفض بعدم حصولهما على التزكية القانونية المطلوبة لقبول ترشيحهما وفقا لاحكام القانون، وقد وردت أخبار تفيد أن السلطات قامت باعتقال عبد الرحمن هنى واخضاع منصف المرزوقى لمراقبة الشرطة. كما أفادت مصادر المنظمة لاحقا باعتقال د. منصف المرزوقى يوم ٢٤ مارس / آذار فى مدينة (سوسة)، وذكرت زوجته أنه اعتقل دون تقديم أسباب. والجدير بالذكر أن القانون الانتخابى يشترط الحصول على ترشيحات خطية من ثلاثين نائبا فى مجلس النواب، أو ثلاثين من رؤساء البلديات لإجازة الترشيح لرئاسة الجمهورية.

وقد جرت المناقشة على مقاعد البرلمان الـ ١٦٣ والموزعة على ٢٥ دائرة انتخابية بين سبعة أحزاب تونسية وفقا لنظام القوائم اذ لا توجد فى النظام الانتخابى التونسى مقاعد فردية. وقد توزعت مقاعد البرلمان على قسمين : الأول ويضم ١٤٤ مقعدا تجرى الانتخابات عليها بطريقة الاكثرية، أما القسم الثانى ويشمل ١٩ مقعدا .. فتوزع على الاحزاب التى لم يفز مرشحوها بالأغلبية فى الدوائر طبقا لقانون النسبية وفى ضوء عدد الأصوات التى حصلت عليها قوائم كل حزب فى المحافظات.

وقد أكد وزير الداخلية التونسى على أن الانتخابات التشريعية قد جرت فى اجواء من «الحرية واحترام القانون» وأن السلطات لم تبلغ بأية «تجاوزات أو شكاوى ملفته»، لكن بعض أحزاب المعارضة اشارت الى حدوث بعض التجاوزات تعلقت بطريقة توزيع البطاقات الانتخابية، وذكرت أنها «أعدت تقارير تضمنت التجاوزات المسجلة قبل وثناء يوم الاقتراع، ورفعتها الى رئيس الدولة والجهات المسؤولة». كما انتقد رئيس التجمع الاشتراكى التقدمى - الذى لم يفز حزبه بأى مقعد فى الانتخابات - قانون الانتخابات، وقال أن النتائج التى حصدها المعارضة كانت متوقعة بسبب غياب تكافؤ الفرص بين الاحزاب. وعلى الرغم من هذه التجاوزات... فقد اتفقت أغلب الاحزاب التونسية على اعتبار الانتخابات التشريعية والرئاسية الاخيرة خطوة مهمة نحو توسيع التجربة الديمقراطية ونقل التعددية الى مجلس النواب، حيث أسفرت - ولأول مرة - عن دخول أربعة أحزاب معارضة الى مجلس النواب الذى احتكر التجمع الدستورى الحاكم مقاعده بالكامل منذ استقلال تونس عن فرنسا فى العالم ١٩٥٦.

وتلاحظ المنظمة أن النسبة التى كفلها القانون الانتخابى لاحزاب المعارضة لكى تمثل فى البرلمان (١٩ مقعدا) تعكس منهج الحكومة التونسية التدرجى فى التعامل مع الديمقراطية، وتبرر الحكومة ذلك بنتائج التجربة الجزائرية التى جاءت نتيجة «التسرع وعدم التدرج فى

وصلت الى مستوى حرج للغاية، مما بدد الآمال التى كانت معلقة على توقيع وثيقة «العهد والاتفاق». ويخشى أن يكون العجز عن تنفيذ هذه الوثيقة مؤشرا لعدم جدوى أى اتفاقات يمكن التوصل اليها، طالما أنها تظل حبرا على ورق. ويمثل عدم القدرة على البدء فى تنفيذ هذه الوثيقة بالذات خسارة كبيرة، لأنها تنطوى بالفعل على أسس ملائمة لحل الازمة فضلا عما تتضمنه من تطور ايجابى من منظور حقوق الانسان على النحو التالى:

\* التأكيد على احترام حقوق الانسان، والديمقراطية والتداول السلمى للسلطة، والتعددية السياسية والحزبية، وحماية الحريات العامة، وحرية العمل النقابى والمهنى والابداع الفكرى والثقافى.

\* الاهتمام بقضايا ممارسة العنف والاخلال بالأمن، والتأكيد على انهاء أى تهاون فى اتخاذ الاجراءات القانونية ضد المتورطين فيها، والزام وزيرى الداخلية والعدل بمتابعة هذه القضايا مع مجلس الوزراء. \* التشديد على إزالة جميع النقاط العسكرية من داخل المدن، ومن المناطق التى تسمى بالاطراف (الحدود بين الشطرين السابقين)، وانهاء أى وجود مسلح غير رسمى ومنع توزيع الاسلحة على المواطنين تحت أى مسمى، وحصر دور الشرطة العسكرية فى أمن وانضباط وحدات الجيش فقط.

\* التأكيد على استناد نظام الحكم المحلى المراد اقامته الى مبدأ المشاركة الشعبية الواسعة فى الحكم، بحيث يمارس مواطنو الجمهورية بكل هيئاتها الادارية حقوقهم وواجباتهم الدستورية بطريقة تمكنهم من التنافس الايجابى لبناء صرح الدولة الواحدة. ويقوم الحكم المحلى على قاعدة الانتخابات المباشرة الحرة والمتساوية لهيئاته.

وقد نصت هذه الوثيقة على اجراء تعديلات دستورية تنسجم معها خلال فترة من ثلاثة الى خمسة أشهر، وتشكيل لجنة وطنية لهذا الغرض من الاحزاب والقوى السياسية وبعض المختصين فى جامعتى عدن وصنعاء وبعض الشخصيات العامة. وتناشد المنظمة العربية لحقوق الانسان كافة القوى اليمينية، وخاصة الحزبين الرئيسيين، احترام هذه الوثيقة وتوفير الظروف الكفيلة بتنفيذها لحماية الوحدة وضمان حقوق الانسان.

### اعادة انتخاب الرئيس زين العابدين بن على

#### ودخول احزاب المعارضة البرلمان التونسى لأول مرة

تابعت المنظمة باهتمام بالغ الانتخابات الرئاسية والتشريعية التى شهدتها تونس فى ٢٠ مارس / آذار ١٩٩٣، باعتبارها خطوة نحو توسيع التجربة الديمقراطية ونقل التعددية الى المؤسسة البرلمانية. وقد حصل الرئيس التونسى زين العابدين بن على - على ٩٩.٩٩٪ من أصوات الناخبين، لتبدأ ولايته الثانية لمدة خمس سنوات. كما حاز التجمع الدستورى الديمقراطى (الحاكم) على ٩٧.٧٤٪ من الاصوات ليسيطر على الـ ١٤٤ مقعدا التى تمثل الدوائر الانتخابية. أما المقاعد الـ ١٩ الاضافية تقاسمتها أربعة أحزاب معارضة حيث حاز حزب حركة الديمقراطيين الاشتراكية على ١٠ مقاعد، تلاه حزب حركة التجديد وحاز على ٤ مقاعد، ثم حزب الاتحاد الديمقراطى

أحداث التغيير». وهى وجهة نظر تجد قبولا لدى بعض الأوساط الحزبية المعارضة. ولكنها لاتعبر عن حقيقة الضعف الواضح تجاه اتاحة ممارسة لحق فى المشاركة.

### موريتانيا : إعلان نتائج الانتخابات البلدية

#### وسط اتهامات متبادلة بتزويرها

أدلى الناخبون الموريتانيون يوم ٢٧ يناير / كانون الثانى بأصواتهم لانتخاب أعضاء المجالس البلدية فى أول استحقاق انتخابى تشارك فيه أحزاب المعارضة منذ الانتخابات الرئاسية فى يناير / كانون الثانى ١٩٩٢، التى قاطعت هذه الاحزاب على اثرها الانتخابات النيابية التى جرت خلال العام ١٩٩٢، بسبب اتهامها للحكومة «بتزوير الانتخابات الرئاسية» فضلا عن رفض الحكومة الاستجابة لطلب المعارضة بقبول ٢٣ شرطا طرحتها كأساس للمشاركة فى هذه الانتخابات وحل المجالس البلدية، باعتبار أنها انتخبت فى ظروف غير عادية. وبينما كان الاقبال على الادلاء بالأصوات واسعا فى الأرياف، شهدت المدن الكبرى إحجاما ملحوظا من الناخبين عن الادلاء بأصواتهم.

وقد تنافس فى الانتخابات البلدية ٣٤٧ قائمة مثلت الأحزاب الموريتانية الستة عشر وبعض القوى السياسية والقبلية المستقلة فى ٢٠٨ دوائر انتخابية، وتقدم الحزب «الجمهورية الحاكم» بـ ١٩٦ قائمة مستقلة، كما اشترك مع حزب «التجمع من أجل الديمقراطية والوحدة» فى قائمتين أخريين، ولم يرشح «اتحاد القوى الديمقراطية» الذى يقوده «ولد داه» أكثر من ٥٥ قائمة مع الاشتراك فى خمس أخرى، وجاء «الاتحاد من أجل الديمقراطية والتقدم» الحديث النشأة فى المرتبة الثالثة إذ رشح ١٦ قائمة وشارك فى ثلاث مع «حزب التحالف الشعبى» الناصرى، والذى تقدم هو الآخر بقائمتين واشترك مع غيره فى أربع.

وقد جرت الانتخابات فى جو مشحون بالاتهامات المتبادلة بين الحكومة والمعارضة بممارسة التزوير على نطاق واسع، سواء أثناء عملية التسجيل وتوزيع البطاقات، أو أثناء العملية الانتخابية نفسها. فقد أكد ناطق باسم وزارة الداخلية يوم ١٩ يناير / كانون الثانى أن «أوساط قامت فى الآونة الأخيرة بعملية تزوير كبرى» موضحا أنه «لوحظ على نطاق واسع فى العاصمة انتشار أعداد كبيرة من أوراق التسجيل المزورة» وقال الناطق «أنه تم اعتقال عدد من الأشخاص لتحديد المسئول عن هذا العمل»، وأكد أن أهداف المزورين هى «إلقاء الشك حول صدقية الانتخابات أمام الرأى العام»، واطاف انه تم اتخاذ «كل الاجراءات اللازمة لنزاهة الانتخابات»، وقد اعتبرت أوساط المعارضة هذا التصريح محاولة للتغطية على عمليات تزوير تزعم السلطات القيام بها، وأن تسجيل الأصوات تم بشكل غير مضبوط، ولم يشترط حضور الناخب، بل كان بمقدور أى شخص أن يأتى ومعه مايشاء من بطاقات الهوية ليتم تسجيل أصحابها. ومعروف أن الانتخابات الرئاسية والتشريعية السابقة شهدت الكثير من بطاقات الهوية المزورة التى سمحت بتسجيل الشخص الواحد عدة مرات بأسماء مزورة فى الانتخابات.

وقد أورد مراقبون أن الأطراف كلها قد مارست التزوير أثناء عمليات التصويت ولكن بدرجات متفاوتة وبفرض غير متكافئة. وبينما عجزت الحكومة عن تقديم براهين وأدلة على ممارسة المعارضة للتزوير، قامت المعارضة باصطحاب «الصحفيين» يوم الانتخاب الى مكاتب انتخابية مرس فيها قدر من الضغط على الجنود الذين جئ بهم فى الصباح الباكر للادلاء بأصواتهم قبل الآخرين، وكان كبار الضباط يدلون بأصواتهم بعد الجنود، فيما اعتبره بعض المراقبين محاولة للضغط النفسى على الجنود لحملهم على التصويت لصالح الحزب الحاكم. كما قادت المعارضة «الصحفيين» أيضا الى مركز للاقتراع فى دائرة «توجنين» حيث أثبتت عدم تعليق قائمة أسماء الناخبين على واجهة المركز مثل أسماء ناخبى المراكز الأخرى. كما تم اكتشاف أن الحبر الذى تغمس فيه أصابع الناخبين لمنعهم من التصويت المتكرر لم يكن لاصقا، وأمكن ازالته بسهولة. كما اتهمت أحزاب المعارضة السلطات باحضار ناخبين من خارج نواكشوط فجر يوم الاقتراع، لشد أزر الحزب فى المدينة، وهو ما عرف بفضيحة «مكتب أغشوربيت».

وقد أسفرت النتائج النهائية للانتخابات - التى أعلنها وزير الداخلية يوم ٣٠ يناير / كانون الثانى - عن فوز الحزب الجمهورى الحاكم فى ١٥١ بلدية من أصل ٢٠٨ بلديات (بنسبة ٧٨.٠٪) وسيطر مستقلون أعضاء فى الحزب الحاكم على ١٥ بلدية، وحصل اتحاد القوى الديمقراطية المعارض على الأغلبية فى ٣٢ بلدية معظمها فى مناطق الجنوب حيث يتركز ذوو الأصول السنغالية. كما تقرر اجراء «جولة ثانية» لاعادة الاقتراع يوم ٤ فبراير / شباط فى ١٠ بلديات. وأعلنت وزارة الداخلية يوم ٦ فبراير / شباط عن فوز الحزب الجمهورى (الحاكم) بأغلبية الأصوات فى البلديات العشر.

وقد اعتبر ولد داه زعيم «الاتحاد الديمقراطى المعارض» أن النتائج التى حصل عليها حزبه «طيبة» وأكد أنها «دليل على قوة المعارضة فى ضوء أعمال التزوير الكبرى وتعبئة الادارة وكل وسائل الدولة من أجل سحقنا، وقال أنه «لو لم يكن هناك تزوير لكانت النتائج غير ذلك».

وقد عكست الانتخابات البلدية استمرار حرص النظام الحاكم على التوازنات القبلية واعتماده على المعيار القبلى على حساب الالتزام الحزبى، مما أدى الى نشوب أزمة حادة بين أنصار الحزب من قبيلتين تتنافسان على النفوذ داخله فى مدينة العيون، أسفرت عن مقتل شخص وجرح العشرات واعتقال الكثيرين.

#### قرارات مهمة للجنة حقوق الانسان

#### بالأمم المتحدة حول قضايا الوطن العربى

إتخذت لجنة حقوق الانسان بالأمم المتحدة خلال دورتها الخمسين عدة قرارات مهمة تتعلق بتحقيق السلام فى الشرق الأوسط وحقوق الانسان فى الأراضى العربية المحتلة، كما اصدرت قرارات تتعلق بالصحراء الغربية بالمغرب، والعراق والسودان والصومال.

أكد القرار المتعلق بعملية السلم فى الشرق الأوسط أن التوصل الى تسوية شاملة وعادلة مستديمة للنزاع فى الشرق الاوسط سيشكل

مساهمة هامة في تعزيز السلم والأمن الدوليين، وأنه شرط لا بد منه لتعزيز حقوق الانسان في المنطقة. كما شدد على أن التوصل الى هذا السلم أمر حيوى من أجل التنفيذ الكامل لحقوق الانسان في المنطقة ورحب القرار بعملية السلم التي بدأت في مدريد، وايد المفاوضات الثنائية التي أعقبتها اتفاقية المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتى المؤقت والذي وقعت عليه اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، والاتفاق بين اسرائيل والأردن على جدول أعمال مشترك، واعتبره خطوة أولية هامة نحو التوصل الى سلم شامل وعادل مستديم، وحث جميع الأطراف على تنفيذ الاتفاقيات التي تم التوصل اليها. كما اعتبر أن قيام الأمم المتحدة بدور نشط في عملية السلم، وفي المساعدة على تنفيذ اعلان المبادئ من شأنه أن يقدم مساهمة ايجابية.

وقد صادقت اللجنة على هذا القرار بموافقة ٨٤ دولة، ومعارضة دولتين هما سوريا وايران. وامتناع دولتين عن التصويت.

كذلك اتخذت اللجنة قراراً يتعلق بالمستوطنات الاسرائيلية فى الأراضى العربية المحتلة، أكد على أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المعقودة فى ١٢ أغسطس / آب ١٩٤٩ تنطبق على الأراضى الفلسطينية وجميع الأراضى العربية التي تحتلها اسرائيل منذ العام ١٩٦٧، بما فيها القدس، وعدم قانونية المستوطنات الاسرائيلية فى الأراضى المحتلة. وأعرب عن قلق اللجنة الشديد ازاء ماتقوم به الحكومة الاسرائيلية من توطين للمستوطنين فى الأراضى المحتلة، الأمر الذى قد يغير المعالم الطبيعية والتكوين الديمغرافى للأراضى المحتلة، كما أشار الى ما أورده تقرير المقرر الخاص من قيام السلطات بمصادرة الأراضى قبل وبعد التوقيع على اعلان المبادئ فى ١٣ سبتمبر/ ايلول ١٩٩٣. كما أكد من جديد أن توطين المدنيين الاسرائيليين فى الأراضى المحتلة غير قانونى ويشكل انتهاكا لاحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، واعرب عن أسف اللجنة لعدم امتثال حكومة اسرائيل تماما لأحكام قراراتها ١/١٩٩٠، ٣/١٩٩١، ٣/١٩٩٢، ٣/١٩٩٣، كما حث حكومة اسرائيل على الامتناع عن توطين أى مستوطنين فى الأراضى المحتلة.

وقد صادقت اللجنة على هذا القرار بموافقة ٤٩ دولة ومعارضة دولة واحدة هى الولايات المتحدة الأمريكية وامتناع دولة واحدة.

وفيما يتعلق بالقرار الخاصة بانتهاك حقوق الانسان فى الأراضى الفلسطينية المحتلة فقد ورد فى قسمين، ذكر فى القسم الأول بجميع قرارات اللجنة السابقة فى هذا الشأن، وأسفها الشديد لاستمرار انتهاك حقوق الانسان فى الأراضى الفلسطينية المحتلة منذ توقيع اعلان المبادئ بشأن ترتيبات الحكم الذاتى الانتقالية، وأدان استمرار إنتهاك حقوق الانسان للشعب الفلسطينى فى الأراضى الفلسطينية التي تحتلها اسرائيل بالقوة العسكرية، بما فيها القدس. ولاسيما قيام الجيش والمستوطنين الاسرائيليين باطلاق النار على المدنيين الفلسطينيين مما يؤدى الى قتلهم وجرحهم وفرض تدابير اقتصادية تقييدية، وهدم المنازل والاستيلاء عليها وفرض العقوبات الجماعية، واخضاع آلاف

الفلسطينيين للاحتجاز التعسفى والادارى بدون محاكمة، ومصادرة ممتلكات الفلسطينيين، ومصادرة الأراضى، ومنع السفر، واغلاق الجامعات والمدارس، وارتكاب جرائم التعذيب فى السجون والمعقلات واقامة المستوطنات الاسرائيلية فى الأراضى الفلسطينية المحتلة.

وقد جددت اللجنة مطالبتها لاسرائيل بالامتناع عن جميع اشكال انتهاكات حقوق الانسان فى الأراضى الفلسطينية والأراضى العربية المحتلة الاخرى، واحترام قواعد القانون الدولى، ومبادئ القانون الدولى الإنسانى كما طالبت بالانسحاب من الأراضى الفلسطينية، بما فيها القدس، والأراضى العربية الأخرى المحتلة.

أما القسم الثانى فى ذات القرار فقد ذكر بقرارات مجلس الأمن المتعلقة بانطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب على الأراضى الفلسطينية والعربية الأخرى المحتلة، كما أوضح أن رفض اسرائيل الطويل الأمد لتطبيق هذه الاتفاقية على تلك الأراضى قد أدى الى انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان ضد المواطنين الفلسطينيين، ودعا اسرائيل الى الامتثال الى التزاماتها الدولية واحترام الاتفاقية وتطبيقها على الأراضى الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس. كما دعا جميع الدول الأطراف فى الاتفاقية أن تتخذ التدابير العملية اللازمة لضمان توفير الحماية الدولية للشعب الفلسطينى الواقع تحت الاحتلال وفقا لأحكام المادة (١) والمواد الأخرى ذات الصلة فى الاتفاق.

وقد جددت اللجنة إدانتها بشدة لرفض اسرائيل تطبيق الاتفاقية على فلسطين والأراضى العربية المحتلة الأخرى منذ عام ١٩٦٧، وعلى سكانها، وسياسات اسرائيل القائمة على ارتكاب جرائم التعذيب بحق المعتقلين والسجناء الفلسطينيين فى السجون ومعسكرات الاعتقال، وتجاهلها المتعمد لأحكام الاتفاقية. كما طالبت اسرائيل بالسماح لجميع الذين ابعدها منذ عام ١٩٦٧ بالعودة الى وطنهم دون أى تأخير.

وقد صادقت اللجنة على القسم الأول من القرار بموافقة ٢٦ دولة ومعارضة ثلاث دول هى : بلغاريا وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية، وامتناع ٢٣ دولة. أما القسم الثانى فقد وافقت عليه ٢٦ دولة وعارضته دولة واحدة هى الولايات المتحدة الأمريكية بينما امتنع عن التصويت ٢٥ دولة.

أما التقرير الخاص بالحالة فى فلسطين المحتلة فقد اختص بحق تقرير المصير فى ميثاق الأمم المتحدة، وفى العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واعلان وبرنامج عمل فيينا، وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، وتوصيات اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطينى لحقوقه غير القابلة للتصرف منذ عام ١٩٦٧، وحتى ١٩٩٣، ثم جدد تأكيده على حق الشعب الفلسطينى فى تقرير مصيره، وقلقه الشديد لاستمرار إسرائيل فى منع الشعب الفلسطينى بالقوة من التمتع بحقوقه غير القابلة للتصرف ولاسيما حقه فى تقرير مصيره.

وقد أعرب القرار عن ترحيب اللجنة باتفاق المبادئ بشأن الترتيبات

وقد صادقت اللجنة على هذا القرار بموافقة ٢٥ دولة، ومعارضة دولة واحدة هي الولايات المتحدة الأمريكية وامتناع ٢٥ دولة عن التصويت.

### الصحراء الغربية

من ناحية أخرى نظرت اللجنة فى مسألة الصحراء الغربية وقد أكدت اللجنة مجدداً على حق جميع الشعوب غير القابلة للتصرف فى تقرير المصير، وأشارت الى قراراتها السابقة وآخرها القرار ١٧/١٩٩٣ المؤرخ ٢٦ فبراير / شباط ١٩٩٣، وموافقة كل من المملكة المغربية، والجهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب - من حيث المبدأ - فى ٣٠ أغسطس / آب على مقترحات الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية فى إطار مهمتها المشتركة للمساعدة، وكذا قرارات مجلس الأمن المعنية بشأن الصحراء الغربية. وأعربت عن ارتياحها الى وقف إطلاق النار فى ٦ سبتمبر / ايلول ١٩٩١. واعتبرت اجراء المفاوضات بين الطرفين فى مدينة العيون فى الفترة من ١٧ - ١٩ يوليو / تموز تطوراً ايجابياً، كما اشادت بجهد الأمين العام وممثليه للعمل الذى يضطلعون به من أجل التسوية.

كما أكدت اللجنة من جديد تأييدها للجهود التى سيواصل الأمين العام بذلها بغية قيام الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الأفريقية بتنظيم ومراقبة استفتاء لشعب الصحراء الغربية بشأن تقرير المصير، ولاحظت أن لجنة تحديد الهوية قد بدأت أعمالها التحضيرية، ورحبت بقيام الطرفين باعادة تأكيد التزامهما بتنفيذ خطة السلم بكاملها، وبخاصة ردها المشجع على الاقتراح التوفيقى من جانب الأمين العام والمتعلق بتطبيق المعايير وتفسيرها وشاركت الأمين العام الأمل فى أن تستأنف المحادثات قريباً.

وقد صادقت اللجنة على هذا القرار بدون تصويت.

### جنوب لبنان.

كذلك أعربت لجنة حقوق الإنسان عن قلقها وأسفها من استمرار وتمادى اسرائيل فى تجاهل قرارات مجلس الأمن، وادانتها للانتهاكات الاسرائيلية المتزايدة فى جنوب لبنان وبخاصة الاعتقال التعسفى للسكان، وتدمير المنازل ومصادرة الممتلكات، وقصف القرى والمدن وممارستها تجاه المعتقلين فى معتقلى الخيام ومرجعون.

وأعربت اللجنة عن أملها فى أن تثمر الجهود والمساعدى المبذولة لتحقيق السلم فى الشرق الأوسط عن وضع حد لانتهاكات اسرائيل لحقوق الإنسان بجنوب لبنان، وأن تستمر مفاوضات السلام بغية تحقيق سلام عادل وشامل فى المنطقة.

وطالبت اللجنة اسرائيل بأن توضع على الفور حدا لهذه الممارسات وأن تنفذ قرارى مجلس الأمن بالانسحاب الفورى الكامل وغير المشروط من جميع الأراضى اللبنانية، واحترام سيادة لبنان واستقلاله وسلامة أراضيه. وأن تمتثل لاتفاقيات جنيف، وأن تفرج فوراً عن جميع السجناء اللبنانيين وغيرهم من المحتجزين بالسجون والمعتقلات

المؤقتة للحكم الذاتى بهدف تمكين الشعب الفلسطينى من ممارسة حقوقه الوطنية وفى مقدمتها حقه فى تقرير المصير بدون تدخل خارجى. كما أكد من جديد على حق الشعب الفلسطينى غير القابل للتصرف فى تقرير مصيره دون تدخل خارجى. وطلب الى اسرائيل للوفاء بالتزاماتها بتمكين الشعب الفلسطينى من ممارسة حقه المعترف به على نطاق العالم فى تقرير مصيره.

وقد صادقت اللجنة على هذا القرار بموافقة ٢٦ دولة ومعارضة دولة واحدة هي الولايات المتحدة الأمريكية وامتناع ٢٥ دولة عن التصويت.

أما قرار اللجنة بخصوص حقوق الانسان فى الجولان السورية المحتلة فقد عبر عن القلق البالغ لما يعانيه سكان الأراضى السورية والعربية الأخرى التى تحتلها اسرائيل والإمعان فى انتهاك حقوق الانسان الخاصة بهؤلاء السكان، كما ذكر بقرار مجلس الأمن ٤٩٧ لسنة ١٩٨١ الخاص ببطان قرار اسرائيل بفرض قوانينها وولايتها وادارتها على الجولان السورية المحتلة والذى طالبها بالإلغاء الفورى لهذا القرار، كما ذكر بقرارات الجمعية العامة العديدة ذات الصلة التى طالبت بانسحاب اسرائيل الفورى وغير المشروط والكامل من الأراضى العربية المحتلة عام ١٩٦٧.

كذلك عبرت اللجنة عن احاطتها - ببالغ القلق - بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق فى الممارسات الاسرائيلية التى تمس حقوق الانسان للشعب الفلسطينى وغيره من السكان العرب فى الأراضى المحتلة (A/48/557) وأعربت فى هذا الصدد عن استيائها من رفض اسرائيل المتواصل التعاون مع اللجنة الخاصة واستقبالها. كما أعربت عن جزعها الشديد - بعد دراسة تقرير اللجنة الخاصة المذكور أيضاً - لان اسرائيل مازالت تواصل انتهاكات الصارخة لحقوق الانسان فى الأراضى السورية والعربية الأخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧، رغم قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة التى طالبت اسرائيل تكراراً بوضع حد لهذا الاحتلال.

أدان القرار اسرائيل بشدة لرفضها الامتثال لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع، واستمرارها فى تغيير المعالم الطبيعية والتكوين الديمغرافى والهيكلى المؤسسى والمركز القانونى للجولان السورية المحتلة، كما أكد على وجوب السماح للنازحين من سكان الجولان بالعودة الى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم. كما أدان بقوة محاولات اسرائيل فرض المواطنة الاسرائيلية وبطاقات الهوية الاسرائيلية على المواطنين السوريين فى الجولان وممارستها المتمثلة فى الضم، واقامة المستوطنات ومصادرة الأراضى، وتحويل الموارد المائية، وبفرضها المقاطعة على منتجاتهم الزراعية، وطالب اسرائيل بالكف عن مخططاتها الاستيطانية والسياسات الموجهة ضد المؤسسات التعليمية والرامية الى خدمة أهداف الاحتلال، والكف عن تدابيرها القمعية الموجهة ضد سكان الجولان. كما طلب الى الدول الأعضاء الا تعترف بأى من التدابير والاجراءات التشريعية أو الادارية المشار اليها فى هذا القرار.

الاسرائيلية، وان تسمح للصليب الأحمر الدولي بزيارة معتقلي الخيام ومرجعيون والتحقق من أوضاع المعتقلين فيهما.

## العراق

أعربت اللجنة عن بالغ قلقها ازاء انتهاكات حقوق الانسان التي ترتكبها حكومة العراق والمتمثلة في الاعدام باجراءات مبتسرة أو الاعدام التعسفي، والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية، وحالات الاختفاء القسري والاعتقالات التعسفية، وتشريد مئات الآلاف من الاكرد وتدهور حالة السكان المدنيين في جنوب العراق. كما أعربت عن أسفها لرفض الحكومة العراقية للطلب الرسمي الذي قدمه المقرر الخاص المعنى بحالة حقوق الانسان في العراق بزيارتها، وطلبه بتحسين التعاون.

وطالبت اللجنة الحكومة العراقية بالتقيد بالالتزامات التي تعهدت بها بموجب تصديقها على العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما فيما يتصل باحترام وكفالة هذه الحقوق لجميع الافراد الداخلين في ولايتها، بصرف النظر عن أصلهم. كما طالبت باعادة اقرار السلطة القضائية وبالغاء كافة القوانين التي تتيح الافلات من العقاب لقوات أو أشخاص معينين، وأن تفرج فوراً عن جميع المعتقلين والمحتجزين بصورة تعسفية، بمن فيهم الكويتيين ورعيا دول أخرى.

وحثت اللجنة الحكومة العراقية على انشاء لجنة تحقيق مستقلة وعلى اتخاذ كافة الخطوات الضرورية للتعاون بشكل وثيق مع الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي لبحث مصير عشرات الآلاف من الأشخاص المختفين، وحثها ايضاً على اتخاذ خطوات فورية لجعل تصرفات جهازها الأمني متمشية مع معايير القانون الدولي واتخاذ خطوات لضمان الاعتراف بما للأشخاص المنتمنين الى اقلية من حقوق الانسان وضمان تمتعهم بها وانهاء الحظر المفروض عليها والتعاون مع الوكالات الانسانية الدولية في تقديم العون الى المحتاجين في جميع أنحاء العراق.

وقد قررت تمديد ولاية المقرر الخاص لمدة سنة أخرى. وحثت الحكومة على التعاون الكامل معه، ولا سيما اثناء زيارته المقبلة للعراق. وقد صوتت مع القرار ٣٤ دولة، وصوتت ضده دولة واحدة هي السودان، وامتنعت ١٨ دولة عن التصويت.

## السودان

كذلك أعربت اللجنة عن قلقها من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الانسان في السودان، وعدم قيام الحكومة السودانية باجراء تحقيق نزيه كامل في حوادث قتل المواطنين السودانيين العاملين في منظمات الاغاثة الاجنبية وتقديم تقرير عن تلك الحوادث، رغم ما أعلنته في عام ١٩٩٣ بشأن تعيين لجنة مستقلة للتحقيقات القضائية في هذا الشأن. كما أعربت عن قلقها ازاء العقوبات التي تقابل حصول المدنيين على المساعدات الانسانية، وتزايد الهجمات الجوية التي يشنها

السلح الجوى في جنوب السودان، ونزوح اللاجئين الجماعي المستمر الى البلدان المجاورة، بمن فيهم النساء والأطفال.

وطالبت اللجنة حكومة السودان أن تتقيد بالصكوك الدولية السارية المتعلقة بحقوق الانسان، وأن توائم تشريعها الوطني مع هذه الصكوك. وحثت على وقف فوري لإطلاق النار في الجنوب وعلى التعاون الكامل مع المبادرة الاقليمية التي يقوم بها حالياً رؤساء دول الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية، وطالبت بمضاعفة التفاوض لحل النزاع في الجنوب واحكام ضمان احترام حقوق الانسان للشعب السوداني.

كما دعت اللجنة أطراف القتال الى احترام القانون الانساني وخاصة اتفاقيات جنيف. وطالبت بالسماح للوكالات الدولية والمنظمات الانسانية والحكومات المانحة بتقديم المساعدات الانسانية الى السكان والتعاون مع مبادرة ادارة الشؤون الانسانية بالأمم المتحدة لتقديم المساعدات الى جميع المحتاجين اليها. وقررت مد ولاية المقرر الخاص لسنة اضافية.

وقد صوتت مع القرار ٣٥ دولة، وصوتت ضده تسع دول، وامتنعت تسع دول أخرى عن التصويت.

## الصومال

استرجعت لجنة حقوق الانسان، قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ولجنة حقوق الانسان المتعلقة بالوضع في الصومال، وأظهرت أن انهيار السلطة الحكومية في الصومال يتطلب اتخاذ تدابير خاصة لتعزيز وحماية حقوق الانسان هناك، ولاحظت أن نزع سلاح أطراف النزاع مهم لتحسين حالة حقوق الانسان، كما أكدت على حق الشعب الصومالي في حكم بلاده بصورة مباشرة أو عن طريق ممثلين، ورحبت بانشاء وحدة حقوق الانسان في اطار (يونيسفوم - ٢) ولاحظت بوجه خاص أن تطوير برنامج طويل الأجل لتقديم الخدمات الاستشارية على النحو المتوخى في ولاية الخبير المستقل، لا بد أن يعتمد على التسوية النهائية للنزاع في الصومال.

حثت اللجنة في قرارها جميع الأطراف على العمل من أجل التنفيذ الكامل لاتفاق أديس أبابا في ٩٣/٣/٢٧، والعمل على اقرار السلم واحترام حقوق الانسان والحريات الأساسية لكافة الصوماليين، ودعت الى احترام القانون الانساني الدولي، ومعايير القضاء الجنائي، وحماية المدنيين، وموظفي الأمم المتحدة، والعاملين في مجال الاغاثة الانسانية، وأحاطت علماً بتوصية الخبير المستقل بتعزيز وتوسيع وحدة حقوق الانسان في (يونيسفوم - ٢)، حتى تتمكن من التصدي بفعالية لأي انتهاكات يدعى بها لحقوق الانسان على يد أعضاء في قوات الأمم المتحدة، وأوصت وحدة حقوق الانسان بتقديم تقارير منتظمة عن نشاطها، وحثها على تقديم المساعدة فيما يتصل بتعزيز الشرطة والنظام القضائي ونظام السجون في الصومال، وطلبت الى الأمين العام مد ولاية الخبير المستقل اثني عشر شهراً.

## حقوق الانسان فى الوطن العربى

### مصر: ١٢ حكما بالاعدام فى قضايا الارهاب

خيار آخر أو تخفيف ممكن للحكم. كما كانت هناك النصوص المعدلة لقانون العقوبات فيما يختص بالمنظمات التى يعتنق اعضاؤها الفكر الهدام ويكون ملحوظا فى وصولها الى معتقداتها استخدام الوسائل الارهابية أو استعمال القوة، فان القانون ينص أيضا على عقوبة الاعدام لقيادة ومديرى تلك الجماعة أو المنظمة.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان لاتزال عند اقتناعها من ان قرارات احالة المتهمين فى قضايا الارهاب الى القضاء العسكرى تشكل إخلالا بضمانات المحاكمة العادلة التى يكفلها الدستور والتزامات مصر بمقتضى العهد الدولى لحقوق المدنية والسياسية، وبالنظر لما تنطوى عليه قرارات الإحالة للمحاكم العسكرى من اهدار لحق المتهمين فى المثل امام قاضيهم الطبيعى، وحرمانهم من الحق فى الاستئناف امام محكمة أعلى، وحيث استقر الرأى، وفق المستويات الدولية، عدم الاعتداد بالتظلم كمستوى للمراجعة القضائية الأعلى أو كبديل للإستئناف. وعلى ذلك تجدد المنظمة مناشدتها للسيد رئيس الجمهورية باستخدام صلاحياته الدستورية من أجل إيقاف أحكام الاعدام واعادة محاكمة المتهمين فى هذه القضايا امام المحاكم العادية.

### المنظمة المصرية لحقوق الانسان «تدين»

#### أعمال القتل خارج نطاق القانون

أصدرت المنظمة المصرية لحقوق الانسان «بيانا» فى ٢٠ فبراير / شباط ١٩٩٤ أعربت فيه عن أسفها من توافر شكوك لديها حول احتمالات تورط أجهزة الأمن خلال النصف الأول من شهر فبراير / شباط فى ممارسات للقتل خارج نطاق القانون طالت عشرة من المواطنين الذين أعلنت السلطات مسئوليتهم عن العديد من أعمال الارهاب التى وقعت مؤخرا واتهمتهم بأنهم كانوا يخططون لتنفيذ عمليات ارهابية جديدة. واذاف البيان انه اذا صحت هذه الشكوك فان ظاهرة العنف الدموى تكون قد شهدت تطورا نوعيا جديدا يبدد التطور الايجابى الوحيد الذى كانت قد رصدته المنظمة المصرية فى تقريرها الصادر بتاريخ ١٣/١١/١٩٩٤، والمتمثل فى توقف أجهزة الأمن عن عمليات التصفية الجسدية لعناصر الجماعات الارهابية بالرغم من مصرع رجال الشرطة على ايدى هذه العناصر.

وطبقا لما أعلنته السلطات فقد لقي ٧ من هذه العناصر مصرعهم فى الأول من فبراير / شباط بمنطقة الزاوية الحمراء بالقاهرة بعد محاصرة قوات الأمن للمنطقة ومهاجمتها لما وصفته بأحد أو كار العناصر الارهابية، بينما قتل ثلاثة آخرون كانت تتعقبهم الشرطة فى الرابع عشر من فبراير / شباط بشارع بركة قارون بمنطقة زينهم بالقاهرة.

ووفقا للتحقيقات التى أجرتها المنظمة المصرية فى هاتين الواقعتين ومقابلات مندوبيها لعدد من شهود العيان ووالدة طارق قرشى (أحد القتلى فى الواقعة الأولى) خلصت المنظمة إلى توافر معلومات ودلائل قوية تشير الى احتمال قتل هؤلاء الأشخاص عمدا على ايدى أجهزة

تم صباح يوم ٢٠ مارس / آذار ١٩٩٤ تنفيذ حكم الاعدام فى كل من : الملازم أول مدحت عبد العال الطحاوى و«المدنى» محمد سعيد صالح، اللذين أصدرت المحكمة العسكرى بسيدى برانى حكمها فى ١٦ فبراير / شباط باعدامهما باجماع الآراء، ومعهما متهم ثالث «هارب» هو «المدنى» حمادة محمد لطفى، وذلك فى القضية رقم ١٩٩٤/٢ ادارة المدعى العام العسكرى. وكانت محاكمة هؤلاء المتهمين قد بدأت فى سرية تامة يوم ٣٠ يناير / كانون الثانى الماضى بعد اعتقالهم لقيامهم بوضع متفجرات فى احدى المنشآت العسكرى الهامة بهدف تفجيرها.

وعلى صعيد آخر أصدرت المحكمة العسكرى العليا يوم ١٧ مارس / آذار ١٩٩٤ أحكاما بالاعدام على تسعة متهمين فى قضية محاولة اغتيال الدكتور عاطف صدقى رئيس مجلس الوزراء، منهم أربعة هاربون هم : عادل السيد عبد القدوس «المتهم الأول» وثروت صلاح شحاتة «المتهم الثانى» ويسر توفيق على السرى «المتهم الثالث» وأحمد اسماعيل عثمان «المتهم السابع»... أما المحكوم عليهم بالاعدام حضوريا فهم المتهمون : السيد صلاح سليمان «الخامس» وعصام محمد تونى «السادس» ونور الدين سليمان محمد «الثامن» وأمين اسماعيل المصيلحى «التاسع» وطارق عبد النبى الحل «العاشر»، كما قضت بالاشغال الشاقة لمدة ١٥ عاما على المتهمين «الحادى عشر» تهاى أحمد شلبى و«الثانى عشر» محمد على خليل و«الرابع عشر» هانى عبد الله عبد الرؤوف، والسجن لمدة خمس سنوات على المتهم «الخامس عشر» عبد الرحمن حامد محمود، وثلاث سنوات وغرامة ٥٠٠ جنيه للمتهم «الثالث عشر» وحيد فكرى مكاوى، وقضت ببراءة المتهم الرابع عمرو حسين.

وقد عقدت المحكمة العسكرى العليا أولى جلساتها يوم ٢٢ يناير / كانون الثانى واستغرقت المحاكمة ١٥ جلسة خلال ٥٦ يوما، وأوضح رئيس المحكمة فى بيان له فى جلسة النطق بالحكم أن «المحكمة لم تنظر الى فكر أى متهم مثل أمامها أيا كانت معتقداته.. ولكننا نظرنا الى القوانين التى استنها المجتمع دعامة لكيانه الاجتماعى والاقتصادى. والمحكمة تطبق ماارتضاه المجتمع شريعة له»، وأضاف أن «المتهمين كانوا يعلمون مسبقا بالعقوبات المقررة للجرائم التى ارتكبوها.. مع العلم بأنه لم يكن هناك عقوبات تفردت بالنظر لنوعية التهمين ولكنها طبقت بالنظر الى نوعية الجرائم التى ارتكبوها.. فقد كانت هناك جريمة القتل العمد مع سبق الاصرار والترصد للمجنى عليها شيماء عبد الحليم ويعاقب القانون على هذه الجريمة بالاعدام، كما كانت هناك جرائم حيازة المفرقعات واستخدمت لازهاق الأرواح والإضرار بالأموال العامة والمنشآت والإخلال بالأمن والنظام، وهاتان جريمتان أيضا عقوبتهما الاعدام بمقتضى قانون العقوبات وقانون الأسلحة والذخيرة الذى تنص المادة ٢٦ مكرر منه على عقوبة الاعدام وليس لها

الأمن بعد الامساك بهم.

وانهاء طابع المعاناة الانسانية التي تعيشها أسرته نتيجة تغيبه ..

**السودان: قوات الأمن تقتحم صحيفة «السودان الدولية»، وتعتقل أحد الصحفيين**

إقتحمت قوات الأمن السوداني مبنى صحيفة «السودان الدولية» المستقلة يوم ٢٤ فبراير / شباط والمطبعة الخاصة بها وقامت بتفتيشها، كما قامت في وقت لاحق باعتقال الصحفي السوداني «معتصم محمود» الذي يعمل مراسلا لصحيفة «الخرطوم» التي تصدر في القاهرة، ويتعاون مع صحيفة «السودان الدولية». وقد ترتب على هذه الاجراءات توقف الصحيفة عن الصدور حتى اعداد هذا التقرير.

وبينما بررت السلطات اقتحام مقر الصحيفة بسبب تحصيل الضرائب، وإعلان وزير الدولة في رئاسة الجمهورية على نافع أن اعتقال الصحفي معتصم محمود لا علاقة له بعمله الصحفي، وأن اجراءات مناسبة ستتخذ في حقه بعد التحقيق معه في تهمة «القيام بنشاط معاد للدولة»، وعلى العكس من ذلك أوضحت مصادر المنظمة أن هذه الاجراءات جاءت بعد أسبوع من نشر الصحيفة لخبر عن اختفاء الأمين العام للحزب الشيوعي السوداني السيد محمد ابراهيم نقد، وان اعتقال الصحفي المذكور قصد منه معرفة كيفية حصوله على المعلومات المتعلقة باختفاء «نقد» ونشرها على الرغم من تكتم السلطات لهذا الاجراء.

وقد خاطبت المنظمة السلطات السودانية في هذا الشأن وناشدتها سرعة اطلاق سراح الصحفي معتصم محمود ما لم يكن هناك اتهام محدد بشأنه يستوجب مثوله امام القضاء، لما في ذلك من انتهاك لحرية الصحافة والصحفيين وفقا للقانون السوداني والمواثيق الدولية التي يلتزم بها السودان.

والجدير بالذكر، أن صحيفة «السودان الدولية» هي الصحيفة غير الحكومية الوحيدة التي تعمل في السودان، وقد بدأت في الصدور منذ نهاية شهر يناير / كانون الثاني ١٩٩٤ بعد حصولها على ترخيص بموجب القانون الجديد للصحافة والمطبوعات الذي يسمح بصدور صحف غير حكومية على شكل «شركات مساهمة» وبرأسمال قيمته خمسون مليون جنيه سوداني.

هذا وقد ترتب على صدور قانون الصحافة الجديد توقف أكثر من عشر صحف عن الصدور بالسودان منذ نهاية يناير / كانون الثاني ١٩٩٤، وذلك بعد انتهاء الفترة الانتقالية التي حددها القانون لهذه الصحف لكي تقوم بتوفيق أوضاعها وتتحول الى شركات مساهمة وفقا لاحكام القانون الذي حظر - في الوقت نفسه - مشاركة أكثر من فرد من اسرة واحدة في الشركة. الامر الذي اعتبرته «المنظمة العربية لحقوق الانسان» شرطا تعجيزيا يهدف للحد من حرية اصدار الصحف.

وقد أثر هذا القانون على العديد من الصحفيين والاداريين الذين كانوا يعملون بهذه الصحف، وقضى على مورد رزقهم الوحيد دون أن يوفر لهم البديل في الظروف الاقتصادية الصعبة التي تمر بها البلاد.

كما اشار البيان الى قيام المنظمة المصرية بمخاطبة وزير الداخلية والسيد النائب العام واحاطتهما بما توافر لديها من معلومات حول هاتين الواقعتين، وطلبت افادتها بأية معلومات من شأنها تبديد الشكوك المشار اليها، ولم تتلق ردا، وأعربت المنظمة انه لو صحت هذه الشكوك التي يثيرها مقتل المواطنين العشرة فانها تشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الانسان في مصر، باعتبار أن القتل خارج نطاق القانون ويعيدا عن ولاية القضاء لا يشكل فقط اعتداء صارخا على الحق في الحياة، بل يقدم مبررات اضافية تضيء نوعا من الشرعية على الأعمال الانتقامية والارهابية التي تمارسها بعض جماعات الاسلام السياسي، وانطلاقا من ذلك، ناشدت المنظمة المصرية في بيانها السيد وزير العدل أن يطلب من محكمة الاستئناف ندب مستشار للتحقيق في هاتين الواقعتين، كما شددت على ضرورة اعلان نتائج التحقيقات التي تجرى في هذا الصدد للرأى العام.

**استمرار اعتقال مواطن رغم اخلاء سبيله من النيابة**

تلقت المنظمة «شكوى من الاستاذ / محمد غريب عبد العزيز المحامي «وكيل» المواطن شاذلي محمد الطاهر «المتهم» على ذمة القضية رقم ٣١٥ لسنة ١٩٩٣ حصر أمن دولة عليا، جاء فيها أنه بتاريخ ٣٠ يونيو / حزيران ١٩٩٣ قامت مباحث أمن الدولة باعتقاله واقتياده الى مقر مباحث أمن الدولة «بلاطوغلي» حيث تعرض لتعذيب شديد - حسبما ورد في الشكوى - ثم عرض المواطن المذكور على نيابة أمن الدولة بتاريخ ٢٦ يوليو / تموز ١٩٩٣ وتم التحقيق معه وصدور قرار النيابة بحبسه احتياطيا من ٢٦ يوليو / تموز ١٩٩٣ حتى ٨ فبراير / شباط ١٩٩٤. ورغم أن النيابة العامة أصدرت قرارا باخلاء سبيل المتهم في التاريخ المحدد لذلك - أي في ٨ فبراير / شباط - فقد قامت مباحث أمن الدولة باعتقاله دونما سند من القانون والدستور، وقد التمس وكيل «الشاذلي» من المنظمة العربية التدخل لدى السلطات المعنية للافراج عنه.

وقد خاطبت المنظمة العربية السيد وزير الداخلية بشأن هذه الحالة، وناشدته «التحقيق» فيما جاء في الشكوى من وقائع، والنظر بعين الرعاية في «الالتماس» بالافراج عنه في حالة صحة ما جاء في الشكوى.

**العراق / مصر: غموض مصير مواطن مصري**

أفاد التماس تلقتة المنظمة بغموض مصير مواطن مصري يدعى عوض الله ابراهيم مقيم بالعراق منذ ١٩٨٨.

وقد سافر المذكور الى العراق في ٢ نوفمبر / تشرين الثاني عام ١٩٨٨ للعمل هناك، وتنقل بين أماكن عديدة، وسبق له أن راسل أسرته بخمس رسائل آخرها في ابريل / نيسان ١٩٩٣ من بغداد - المجموعة ص . ب ٢٥٠٦٢ - وهو المكان الذي كان يقطن فيه وقتئذ، ومنذ ذلك الحين انقطعت رسائله وأخباره عن أسرته.

وقد خاطبت المنظمة السلطات العراقية بشأنه للكشف عن مصيره

## سوريا: محكمة أمن الدولة تبرئ سبعة من المتهمين بالانتماء للحزب الاشتراكي العربي (جمال الأتاسي)

تلقت المنظمة بارتياح قرار محكمة أمن الدولة في دمشق بتبرئة سبعة من المتهمين بالانتماء لحزب الاتحاد الاشتراكي العربي (جمال الأتاسي) على رأسهم أمين فرع دير الزور داوود شحادة. وكان الادعاء قد وجه لهم تهمة الانضمام لتنظيم سرى والتعاون مع جهات خارجية، ونشر البلبلة، وزعزعة الاستقرار الداخلي عن طريق نشر شائعات كاذبة والتحريض على التظاهر، وذلك إثر قيامهم بتظاهرات شعبية ضد الولايات المتحدة الأمريكية وتوزيع منشورات فور العدوان الأمريكي على العراق في يناير / كانون ثان ١٩٩١. لكن للأسف فانه رغم صدور أحكام البراءة فلم يتم بعد الافراج عن المعتقلين حتى تاريخ اعداد هذا التقرير.

وكانت محكمة أمن الدولة التي تحاكم اكثر من ٥٦٠ من أعضاء المعارضة قد أصدرت قرارات بحق عدد من المتهمين بالانتماء للاحزاب السياسية معارضة معظمهم اتهم بعضوية حزب العمل الشيوعي. وصدرت بحقهم أحكام تتراوح بين ٥ و ٩ سنوات. وأفرج عن أمضى مدة العقوبة. كما أفرجت عن بعض المعتقلين منهم المعتقل الناصري «عمار مومنة» المعتقل منذ خمس سنوات بتهمة كتابة شعارات معارضة، والمعتقلة «فدوى محمود» المحتجزة منذ سنتين بتهمة كتابة معلومات وابواء مطلوبين من أعضاء التنظيم الناصري وحزب العمل الشيوعي.

هذا ولم تصدر حتى الآن أية أحكام بحق مجموعتين من المتهمين بعضوية التنظيم الناصري، رغم مرور أكثر من ثمانية أعوام على احتجاز معظمهم. وتضم المجموعة الأولى ثمانية معتقلين منهم المحامون : درويش الرومي، ومحمد دقو، والطيب خالد الناصر. بينما تضم المجموعة الثانية أحمد معتوق ومروان عز الدين، وكانت السلطات الأمنية قد أفرجت عن اعداد من المعتقلين الذين لم يحالوا الى المحاكمة منهم أعضاء في القيادة القطرية لحزب البعث السابقة، والذين اعتقلوا منذ الحركة التصحيحية عام ١٩٧٠، وأعضاء في تنظيم الاخوان المسلمين.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان اذ ترحب بقرارات البراءة التي أصدرتها محكمة أمن الدولة، وقرارات الافراج التي سبق أن شملت بعض المعتقلين، فانها تجدد مناشدتها للسلطات السورية بالتنفيذ الفوري لاطلاق سراح من قضت المحكمة بتبرئة ساحتهم، كما تجدد مناشدتها للسلطات السورية باستكمال خطواتها السابقة التي كانت قد شرعت فيها منذ أواخر العام ١٩٩١ وحتى نهاية العام ١٩٩٢، باطلاق سراح دفعات كبيرة من المعتقلين، والتي توقفت أو كادت خلال العام ١٩٩٣.

## وزارة العدل الكويتية تفيد المنظمة

### بملاسات الحكم في قضية مواطن عراقي

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان ايضا من وزارة العدل الكويتية بشأن الشكوى المحالة اليها من المنظمة بشأن المتهم خالد رحيم

والي - العراقي الجنسية - الذي تدعى أسرته أن سنه لم يتجاوز ١٥ سنة وأن إحدى المحاكم الكويتية قد قضت باعدامه على الرغم من ذلك..

وافادت وزارة العدل بأن المتهم المذكور كان قد قبض عليه في ١٩٩٢/٨/١٦ عند دخوله متسللا عبر الحدود العراقية. واعترافه بدخول الكويت للتجنس على المواقع العسكرية بعد أن جنده السلطات العراقية لذلك. كما انه احيل الى محكمة أمن الدولة التي قضت في ١٩٩٣/٨/٢٤ بمعاقبته بالسجن المؤبد. وقد طعن المتهم على هذا الحكم أمام محكمة التمييز في ١٩٩٤/٢/٧ وقضت بعدم قبول الطعن شكلا.

وافادت ايضا بأن المتهم المذكور لم يكن يحمل لأية وثائق رسمية تثبت تاريخ ميلاده، فقامت بتحويله للطبيب الشرعي الذي قرر أن المذكور كان قد جاوز الثامنة عشرة من عمره وقت ارتكابه الواقعة. فيما اعتبرت وزارة العدل الكويتية ادعاءات اسرة المتهم، بمثابة محاولة للتشكيك في نزاهة وعدالة القضاء الكويتي.

والمنظمة اذ تتوجه بالشكر للسيد النائب العام الكويتي محمد عبد الحى البناي، فانها تأمل في أن يكون هذا الاجراء باذرة للتعاون في قضايا حقوق الانسان والتأكيد عليها.

## البحرين: اعتقالات ومخاوف من التعذيب

تلقت المنظمة شكوى تفيد قيام السلطات البحرينية بحملة اعتقالات شملت عدة مواطنين في ١٩ يناير / كانون الثاني ١٩٩٤ أثناء الاحتفالات التي أقيمت بمسجد المنامة للاحتفال بذكرى الاربعين لوفاة آية الله كولبايجاني، اذ اقتحمت قوات الأمن المسجد والقت القبض على عدد غير معلوم من المواطنين، من بينهم محمد حسن، وعباس حامد محمد على، وعباس عبد العال محسن، وفيصل شاحوزي، وحسن أحمد العكري، ورضا جواد، ومحمد الصيرفي، ومنصور العكري، وحسين منصور، ومحمد منصور المهدي.

وذكرت التقارير الواردة للمنظمة أن هؤلاء المواطنين قد تعرضوا للضرب اثناء القبض عليهم، وانهم تعرضوا للتعذيب في أماكن احتجازهم.

وقد خاطبت المنظمة السلطات البحرينية بمضمون ماوردها باعتبارها يتناقض مع الالتزامات الدستورية والقانونية التي تكفل حرية الاعتقاد وحرمة دور العبادة، وطالبت بايضاح ظروف الحادث والتحقيق في ملاساته، والكشف عن اماكن احتجاز المعتقلين، وسرعة الافراج عنهم اذا لم تكن هناك تهمة محددة منسوبة اليهم.

ومن المؤسف أن اجراء الاعتقالات في ظل قانون أمن الدولة قد أخذ في التصاعد. وقد تلقت المنظمة خلال العام ١٩٩٣ اسماء بـ ١٠٢ معتقل جرى احتجازهم وفقا لقانون أمن الدولة من بينهم ياسر العلوي، وحمزة الجاسم، وهادي الموسوي، وعلى الجمري، وعلى الموسوي، وحسين منصور، ومحمود عبد الجليل، ومهدى حسان شهبان، وجعفر شهبان، وفضل حسين، وياسر مكي، ومحسن العلوي، وعلى الجلاوي، وجعفر صليل.

تلقت المنظمة عدة شكاوى تتعلق بقيام السلطات البحرينية بابعاد، واعداد ابعاد، عدد من المواطنين على مدار الشهرين الماضيين، قامت بابعاد المواطن أحمد حسين اكبر عباس وأسرته المكونة من زوجة (لبنانية) وأربعة أطفال في ١٩ يناير / كانون الثاني إثر عودتهم الى البحرين في ٧ يناير بعد ١٢ عاما من ابعاده الأول في العام ١٩٨٢ الى ايران. وقد احتجزته السلطات بالمطار لمدة ١٢ يوما تعرض خلالها لعديد من الاجراءات التي تجافي حقوق الانسان منها مصادرة أوراقه الثبوتية وحجب الطعام عن اطفاله، مما تسبب في تدهور حالة أحدهم الصحية. ومنحته السلطات تذكرة مرور صالحة لمدة ثلاثة أشهر وثلاثة بلدان فقط هي لبنان وسوريا وايران، ثم اعادته الى لبنان مرة أخرى.

كما قامت السلطات بابعاد الطفلة زوبا مهدى عبيدات في ٣ فبراير / شباط بعد وصولها من الكويت الى البحرين في ٢١ يناير ١٩٩٤ بعد أن سمحت لها بدخول البحرين لزيارة اهلها والتعرف عليهم، ثم أبعدها بعد هذه الزيارة القصيرة.

وفي اجراءات متتابة، ابعدت السلطات كلا من الدكتور شبر ابراهيم الوداعي في ٢٥ فبراير / شباط الى الكويت اثر عودته في ٢٤ فبراير وقد منحته جواز سفر صالح لمدة عام واحد. وعبد الجليل المرهون الى لبنان بعد أن وصل الى البحرين في منتصف فبراير ومنحته جواز سفر صالح لمدة سنة واحدة محدد بلبنان فقط. كما جرى ابعاد عبد الهادي الخواجة القادم من الدنمارك بعد تزويده بورقة مرور لاغير.

ومن المؤسف أن قرارات الابعاد هذه تأتي ضمن سياسة الحكومة البحرينية في التعامل مع المعارضين البحرينيين وفي اطار ظاهرة تشمل مئات المبعدين وتسبب لهم ولأسرهم معاناة شديدة.

وكانت المنظمة قد تلقت خلال العام ١٩٩٣ اسماء ٢٦ مواطنا بحرينيا ممن قامت السلطات بابعادهم منهم عبد الجليل صالح النعيمي، وحميد عواجي، وعبد الله الراشد، وبدر عبد الملك، وعبد النبي المرهون، ويوسف الشيخ، ومحمد عبد الكريم حسين، وآخرين وتعارض هذه الاجراءات مع الدستور البحريني الذي يقضى بحظر ابعاد المواطنين أو منعهم من العودة الى بلادهم.

والمعروف أن المبعدين لا يمنحون أية فرصة للطعن في قرارات ابعادهم، أو حتى لمعرفة الاساس الذي تستند عليه قرارات الابعاد. وتجدد المنظمة مناشدتها للسلطات باعادة هؤلاء المبعدين ووضع نهاية لمشكلة هؤلاء المبعدين.

**المنظمة تناشد الحكومتين الكويتية والمصرية باتخاذ اجراءات عاجلة لحل مشكلات ١٢ ألف فلسطيني يعملون في الكويت ويحملون وثائق سفر مصرية**

تلقت المنظمة تقريراً مثيراً للقلق حول مصير اكثر من عشرة آلاف فلسطيني يقيمون في الكويت ويحملون وثائق سفر مصرية اذ ترفض السلطات منحهم اقامة، كما ترفض مصر استقبالهم، وتضيق بين موقف الحكومتين الكويتية والمصرية فرص هؤلاء في حياة كريمة آمنة

كما تضيق فرص أطفالهم في التعليم .. الخ.

وقد أوضح التقرير أن عدد الفلسطينيين المقيمين بدولة الكويت، كان يبلغ قبل الغزو العراقي حوالي ٤٥٠ ألفاً وقد أبعده أغلب هؤلاء بعد الغزو وتحرير الكويت، اذ غادر حوالي ٣٥٠ ألفاً يحملون جوازات سفر أردنية الى الاردن. أما الباقون وعددهم نحو مائة الف فبعضهم كان يحمل جوازات سفر أوروبية وأمريكية، وهؤلاء رحلوا الى البلاد التي يحملون جوازاتها والبعض الآخر وعددهم حوالي ٥٠ الفاً هم من حاملي وثائق السفر السورية واللبنانية والمصرية ممن كانوا يقيمون فيما مضى في قطاع غزة. فقد سمحت سوريا ولبنان باستقبال من يحمل وثائق السفر الخاصة بهما. كما استقبل العراق واليمن عدداً من حاملي وثائق السفر المصرية، كما قامت الحكومة الكويتية بمنح الإقامة لحوالي ١٠.٠٠٠ من حاملي وثائق السفر المصرية. ولكن بقي عدد يتراوح بين ١٠.٠٠٠ الى ١٢.٠٠٠ فلسطيني يقيمون في الكويت بطريقة غير قانونية وترفض مصر استقبالهم وبالتالي فانهم يعيشون حياة بائسة حيث لا يستطيعون مغادرة الكويت لانه لا يوجد من يستقبلهم كما انهم مهددون بالقبض عليهم بين لحظة وأخرى بواسطة السلطات الكويتية، وهم بطبيعة الحال محرمون من كافة الحقوق كحق العمل أو قيادة السيارة ويخشون النزول الى الطريق العام خشية القبض عليهم.

وبالإضافة الى ذلك فان السلطات الكويتية لاتسمح للفلسطيني الذي يعمل بالكويت أن يمنح الإقامة لافراد عائلته الا للاقارب من الدرجة الأولى وللفردين فقط، وتطلب لمنح الإقامة رسوماً باهظة تصل الى مائتي دينار للفرد سنوياً فضلاً عن المصاريف الباهظة للتعليم.

وكانت الحكومة الكويتية قد خصصت مكتباً لفحص هذه الحالات غير أنه توقف المكتب عن العمل وعلقت كافة الأوضاع.

لقد سبق للمنظمة العربية لحقوق الانسان أن تدخلت لدى السلطات الكويتية بشأن أوضاع الفلسطينيين المقيمين في الكويت بعد التحرير، وبخاصة ازاء مشكلات الإقامة، كما ناشدت الحكومتين المصرية والكويتية بالتعاون لحل مشاكل الفلسطينيين في المهجر. وتجدد المنظمة مناشدتها للحكومة بالنظر في الاجراءات الانسانية التالية :

١- السماح بمنح الإقامة للاقرباء من الدرجة الأولى أو الثانية من الفلسطينيين الذين يتمتع اقاربهم باقامة قانونية في الكويت وذلك دون رسوم أو برسوم رمزية (كانت هذه الرسوم قبل الغزو عشرة دنانير أما بعد الغزو فلا تمنح الإقامة بالرسوم المخفضة الا للزوجة والطفل الأول (مائة دينار سنوياً) ومازاد على ذلك مائتي دينار سنوياً).

٢- أن تمنح الإقامة في الكويت لكل فلسطيني يثبت أنه كان مقيماً قبل الغزو لمدة خمس سنوات واستمر مقيماً في الكويت بعد الغزو دون أن يغادرها، علماً بأن هناك بيانات كاملة لهذه الحالات لدى الصليب الأحمر الدولي فرع الكويت، كما أن كافة التفصيلات موجودة لدى السلطات الكويتية لانه تم حصر جميع المقيمين بالكويت من مواطنين واجانب بعد التحرير ومنحت لكافة الاجانب بطاقات تسجيل انتهت صلاحياتها الآن.

## منظمات حقوق الانسان العربية تطالب بتوفير

### الحماية للشعب الفلسطيني

#### المنظمة تطالب بلجنة تحقق دولية في المذبحة:

أصدرت المنظمة، بيانا عقب مذبحة الحرم الابراهيمي استنكرت فيه المذبحة واجراءات القمع التي لحقتها لقمع صور الاحتجاج الفلسطيني على الحادث. وطالبت بتشكيل لجنة دولية لتقصي حقائق الحادث وتقديم المتسببين للعدالة، وتحديد مسؤولية الحكومة الاسرائيلية تجاه الحادث، وتداعياته، واعلان نتائج هذا التحقيق.

طالبت المنظمة في بيانها كذلك بالبدا الفوري بتوفير اجراءات حماية قانونية ودولية للشعب الفلسطيني الخاضع للاحتلال. وهو المطلب الذي تأخر تنفيذه كثيرا بسبب رفض اسرائيل المتكرر وتراخي الجهد الدولي ولم يعد هناك مفر من الإسراع به.

#### ٠٠ وفرع الأردن يطالب بقوة أمن دولية

أصدرت المنظمة العربية لحقوق الانسان / فرع الأردن بيانا يشجب المجزرة ويندد بها، ويطلب بحل جذري يضمن لسكان الأراضي المحتلة الأمن لحين زوال الاحتلال الغاشم. ويطلب بتكليف قوة أمن دولية محايدة للقيام بتوفير الأمان لسكان المناطق المحتلة بصورة مؤقتة لحين تسليم السلطة والحفاظة على أمن أبناء الأراضي المحتلة أنفسهم حسب قرارات الأمم المتحدة وحسب الشرائع والمواثيق الدولية..

#### وفرع المملكة المتحدة يطالب الجامعة العربية

#### ومنظمة المؤتمر الاسلامي باستخدام نفوذهما في نصرة الشعب الفلسطيني.

أصدرت المنظمة العربية لحقوق الانسان / فرع المملكة المتحدة بيانا استنكر فيه مذبحة الحرم الابراهيمي وأدانها بشدة، وطلب أنصار حقوق الانسان في العالم للتضامن مع الشعب الفلسطيني والضغط على اسرائيل ووضع حد لمعاناة الشعب الفلسطيني المستمرة، وتوفير المستلزمات الضرورية لتحقيق سلام عادل وشامل في المنطقة يكفل الحقوق الثابتة والمشروعة للفلسطينيين وخاصة الحق في تقرير المصير. كما دعا المجتمع الدولي والأمم المتحدة لتحمل مسؤولياتهما، والعمل على توفير الحماية القانونية لسكان الأراضي المحتلة ووضع نهاية لأعمال الارهاب والانتقام الجماعي التي تنفذها سلطات الاحتلال الاسرائيلي، كما دعا جامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الاسلامي والدول العربية والاسلامية لنصرة أبناء فلسطين، واستخدام نفوذهما السياسي والاقتصادي لمنع استمرار ترويع السكان المدنيين وتأكيد احترام حقوق الانسان وقواعد القانون الدولي.

#### ٠٠ واتحاد المحامين العرب يدين قرار مجلس الأمن رقم ٩٠٤ بشأن المجزرة..

أدان اتحاد المحامين العرب في بيان أصدره المذبحة التي وقعت بالأراضي المحتلة، كما أدان، قرار مجلس الأمن رقم ٩٠٤ الخاص بالمجزرة، وأوضح أن القرار جاء في مجمله هزيبا وغير واف بمطالب الفلسطينيين المشروعة، كما أنه لم يتضمن آلية دولية محددة لتنفيذ بنوده. ودعا المجتمع الدولي الى تحمل مسؤوليته طبقا للشرعية الدولية، ليعبر عن قلقه ازاء قرار مجلس الأمن الذي جاء غير متمش مع بشاعة الحدث وخطورته على قضية الأمن والسلم الدوليين في المنطقة، كما دعا كافة الأطراف العربية والدولية للضغط على اسرائيل من أجل توفير الحماية الدولية اللازمة للشعب الفلسطيني وفقا لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ وطبقا لآليات محددة.

## تتمت

رئيس المنظمة بئر قضية الكيخيا (تمة المنشور ص ١٦)

ذكر الأستاذ الجادر اننا نثير هذه القضية أمامكم لسببين أولهما اهتمام لجنتمكم بموضوع الاختفاء القسري منذ زمن، حيث أنكم قد قررتم في ١٩٨٠/٢/٢٩ إنشاء الفريق العامل لدراسة المسائل المتعلقة باختفاء الأشخاص بشكل قسري. وثانيهما أن الأستاذ منصور الكيخيا من العاملين من أجل حقوق الانسان، وعضو مؤسس، وعضو مجلس الأمناء في المنظمة العربية لحقوق الانسان وهي أكبر منظمة اقليمية في الوطن العربي. وقد أعطت لجنتمكم اهتماما خاصا في الفترة الأخيرة للعاملين في حق حقوق الانسان.

وأضاف رئيس المنظمة: ولكننا لانخفي قلقنا من أن الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري لا يزال يتعامل مع الموضوع بأسلوب بيروقراطي، بينما لاتتحمل حالات الاختفاء القسري بيروقراطية الأمم المتحدة، لأن حياة المختفين غالبا ماتكون في خطر ويتطلب انقاذهم سرعة التدخل. واضاف الأستاذ الجادر: لقد كانت منظمنا من المنظمات العديدة التي دعت لاستحداث منصب المفوض السامي لحقوق الانسان. وكان هاجسنا الأساسي هو هذه البيروقراطية التي تشمل عمل الأمم المتحدة. ولقد سررنا موافقة الجمعية العامة على استحداث هذا المنصب، ونأمل أن يتدخل المفوض السامي بسرعة وعلى مستوى عال لانقاذ حياة زميلنا منصور الكيخيا وآلاف غيره ممن تتعرض حياتهم للخطر كل يوم. واختتم الأستاذ الجادر حديثه بقراءة بعض ماجاء في الرسالة المخزنة التي وجهتها زوجة الأستاذ منصور الكيخيا للمنظمة العربية لحقوق الانسان.

ويدعو جمعيات (تمة المنشور ص ١٦)

اشار الأستاذ الجادر في رسالته الى الجمعية الى شيوع ظاهرة الاختفاء القسري في الوطن العربي وأوضح الآثار الوخيمة التي تترتب عليها لتشمل بجانب معاناة الشخص المختفي، معاناة عائلته وذويه خاصة في ضوء مصيره المجهول وعدم تمتعه بالحماية القانونية واكد على اهتمام المنظمة بظاهرة الاختفاء القسري منذ تأسيسها وادانتها المتكررة لها ومطالبتها الملحة بوضع حد لها. كما سبق لها أن ناشدت السلطات المغربية باجراء تحقيق قضائي لتحديد المسؤولية عن حالات الاختطاف والاختفاء القسري والوفاة ومتابعة المسؤولين عن ذلك جنائيا مع تعويض اسر المختفين.

وبدء تشكيل اللجان العربية (تمة المنشور ص ١٦)

كذلك أجرى فرع المنظمة العربية بألمانيا عدة اتصالات مع عدد من منظمات حقوق الإنسان من أجل تعزيز المطالبة بالافراج عن الأستاذ الكيخيا.

أما فرع المملكة المتحدة الذي شرع في تشكيل لجنة لانقاذ الأستاذ الكيخيا، فقد أحاط الأمانة العامة باتصالاته مع الشخصيات الثقافية والاجتماعية في بريطانيا لتشكيل اللجنة.

ومن ناحية أخرى، يقوم أحد أعضاء اللجنة التنفيذية بفرع المملكة المتحدة بالاعداد لاجراء فيلم سينمائي عن حياة الكيخيا بالتعاون مع جماعة «قورينا» للسينمائيين العرب في بريطانيا. ويستهدف الفيلم عرض الجوانب الإنسانية في حياة وكفاح الأستاذ الكيخيا وبخاصة في مجال حقوق الإنسان.

## انتخابات المنظمة المصرية لحقوق الانسان

عقدت المنظمة المصرية جمعيتها العمومية الخامسة يوم ٢٨ يناير/كانون الثاني ١٩٩٤ برئاسة الاستاذ كامل زهيرى وشارك فى افتتاح الجمعية ومراقبة مداولاتها الاستاذ محمد فائق الأمين العام للمنظمة. وقد تضمن جدول أعمال الجمعية انتخاب أعضاء مجلس الأمناء الجديد من بين ٢٨ مرشحا، وشارك فى التصويت ٥٨٩ عضوا.

وأُسفرت النتائج عن انتخاب ١٥ عضوا لمجلس الأمناء وهم حسنين كروم (صحفى) عبد العزيز محمد (محام)، نجاد البرعى (محام)، محمد منيب (محام) مصطفى بكرى (صحفى)، أحمد عبد الحفيظ (محام)، نجيب فخرى (سفير سابق)، ياسر محمد حسن (محام)، أميرة بهى الدين (محامية)، د. أحمد صبحى منصور (استاذ جامعى سابق)، ود. ميلاد حنا (استاذ جامعى) ود. جلال رجب (محام)، وعبد الله خليل (محام)، ود. سحر حافظ (باحثة)، ود. محمد مندور (طبيب). وكانت الجمعية قد اختارت الاستاذ حسنى أمين المدير التنفيذى للمنظمة العربية لحقوق الانسان «رئيسا» للجنة الاشراف على الانتخابات.

وقد أُثيرت قبل انعقاد الجمعية العمومية عدة طعون فى العضوية الجديدة التى قررت لجنة العضوية والمكتب التنفيذى ضمها الى العضوية العاملة وحضورها الجمعية العمومية، ساهمت لجنة شكلها المكتب التنفيذى للمنظمة العربية فى حصر تلك الطعون وقررت تعليق حضور الأشخاص الذين ثارت مشكلات بشأن استمارات عضويتهم تجنبا لاستغلال أية جهات خارجية لهذه المشكلة. ولكن تجددت هذه المشكلة - مرة أخرى - اثناء انعقاد الجمعية .. وطالب بعض اعضاء الجمعية بتأجيل الانتخابات وتجديد الثقة بمجلس الأمناء السابق لحين الانتهاء من تنقية جدول عضوية الجمعية .. وازاء تفجر الموقف أمام اصرار اغلبية اعضاء الجمعية على اجراء الانتخابات، اقترح الاستاذ محمد فائق اجراء الانتخابات فى موعدها المحدد على أن تكون ولاية مجلس الأمناء الجديد لمدة سنة واحدة يتم خلالها تنقية جدول العضوية وتقريب وجهات النظر، وقد نال هذا الاقتراح موافقة أغلبية الحاضرين من أعضاء الجمعية.

وقد عقد المجلس الأمناء أول اجتماع له فى ١٩٩٤/٢/٥ وانتخب بالاجماع كل من نجيب فخرى (رئيسا)، ونجاد البرعى (أمينا عاما)، ومحمد مندور (أمينا للصندوق). كما قرر فى اجتماع لاحق ضم الدكتور سعيد النجار الى عضويته.

## المنظمة اليمنية تدعو لتشكيل لجنة يمنية عربية، لمراقبة أوضاع السجون

فى إطار المتابعة المستمرة من قبل المنظمة اليمنية للدفاع عن الحقوق والحريات الديمقراطية لانتهاكات حقوق الانسان فى مراكز الاحتجاز اليمنية، أصدرت المنظمة بيانا سجلت فيه بعض مظاهر سوء المعاملة داخل السجون اليمنية، وعلى الأخص فى المعتقلات والسجون الخاصة والرسمية، دعت المنظمة اليمنية الى تشكيل «لجنة يمنية عربية» لمراقبة أوضاع السجون، بعضوية كل من المنظمة العربية لحقوق الانسان واتحاد المحامين العرب ومنظمة العفو الدولية، فضلا عن المنظمة اليمنية، يكون على رأس أولوياتها القيام بزيارة كافة تلك السجون والتحقيق فى كل الانتهاكات، وفى مقدمتها عمليات التعذيب التى تعد من القضايا التى لا تقبل الإلغاء أو التقادم، واعلان كافة الحقائق للرأى العام كما تراها اللجنة دون زيادة أو نقصان.

## الجمعية الكويتية تعقد جمعيتها العمومية

عقدت الجمعية الكويتية جمعيتها العمومية الأولى فى ١ فبراير/ شباط حيث ناقشت وأقرت التقرير الادارى حول أنظمتها خلال العام ١٩٩٣. وانتخب هيتها الادارية الاستاذ جاسم القطامى رئيسا والاستاذ عبد العالى ناصر العبد العالى نائبا للرئيس. وقد دعا القطامى بضرورة اشهار الجمعية

الكويتية وغيرها من الجمعيات الشعبية العاملة فى مجال حقوق الانسان بالكويت، وأشار الى أن هذا الاجراء يصب فى مصلحة الكويت الوطنية. وقد نظمت الجمعية معرضا لكتاب حقوق الانسان فى الأسبوع الثانى من مارس / آذار تحت رعاية جمعية الخريجين الكويتية. افتتحه السيد أحمد السعدون رئيس مجلس الامة. وشارك فيه العديد من الجمعيات والهيئات الوطنية والدولية المهتمة بحقوق الانسان.

والمعروف أن السلطات الكويتية كانت قد أعترضت فى وقت سابق على اقامة هذا المعرض بحجة أن الجمعية الكويتية غير مرخص لها بالعمل. وهو قرار يستند الى قرار سابق كانت أصدرته السلطات الكويتية فى أوائل أغسطس / آب ١٩٩٣ بوقف نشاط الجمعيات والهيئات الشعبية غير المرخص بها من بينها الجمعية الكويتية. غير أن المساعى التى اجرته الجمعية اسفرت عن عدول الحكومة عن قرارها بحظر المعرض.

والأمين العام يطالب بالاهتمام بكل حقوق (بقية المنشور ص ١٦)

كما أن اجراءات القمع والعنف من جانب اسرائيل تضاعفت بشكل خطير بعد هذه الاتفاقية، فقد بلغ عدد القتلى من الفلسطينيين منذ توقيع الاتفاقية وحتى منتصف شهر فبراير ستين قتيلًا، وعدد الجرحى أضعاف هذا الرقم. خلاصة القول أن الطريق مازال شاقا ويحتاج استمرار جهود المنظمات غير الحكومية لتأكيد حقوق الشعب الفلسطينى غير القابلة للتصرف وفى مقدمتها الأراضي المحتلة عام ٦٧ «الضفة والقطاع» والقدس «بخصوصيتها» وحقوق الفلسطينيين فى الخارج الذين يتطلعون للعودة وأوضاع فلسطينى الدخل. ودعا محمد فائق اللجنة بأن تتعامل وتهتم بكل الحقوق وليس بالجزئية التى جاءت فى اتفاق غزة اريحا فقط.

.. ويطالب باتخاذ الاجراءات (بقية المنشور ص ١٦)

العسكرية وأثرهما على حالة حقوق الانسان فى الوطن العربى.. فأوضح اتساع نطاق العنف الذى تمارسه جماعات سياسية خارجة عن القانون والنظم، واجراءات القمع التى تمارسها السلطات حيالها. وأشار الى أن هذه الظاهرة الخطيرة تسببت فى خلق مناخ مؤات للانتهاكات. كما أشار الى آثار الحروب الدائرة فى جنوب السودان والصومال وجيبوتى على كافة حقوق الانسان وأولها الحق فى الحياة الذى اتسع نطاق انتهاكه فى الفترات الأخيرة حيث سقط الضحايا باعداد كثيفة.

وأبرز الأمين العام معاناة الشعب العراقى نتيجة أعمال القمع، وتدهور الأحوال الصحية ونقص الأغذية بسبب استمرار الحصار. وأكد على أن الحصار أصبح موجها ضد الشعب أكثر مما هو موجه الى النظام، وطالب بضرورة رفع الحصار فى أسرع وقت ممكن. كما طالب حكومة العراق بايقاف القمع واحترام حقوق الانسان وفق المعايير الدولية وتكثيف المساعى من أجل إنهاء معاناة الأسرى والمفقودين الكويتيين فى العراق.

المنظمة تحرب بتشكيل الهيئة الفلسطينية (تمة المنشور ص ١٦)

انتخب المجلس كل من د.حنان ميخائيل عشراوى..مفوضا عام ود.مدوح العكر - نائبا للمفوض العام ود.أسعد عبد الرحمن - أميناً للسر ود.اياد السراج - نائبا لأمين السر والسيدة لميس العلمى - أميناً للصندوق وتم ذلك بالاجماع وأقر مشروع النظام الداخلى، وعرف الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن بانها مؤسسة فلسطينية مستقلة تشكل بموجب القانون الفلسطينى بهدف القيام بمهام «ديوان المظالم» (أمبودزمان).

وقد أجرى الدكتور أسعد عبد الرحمن أمين سر المجلس اتصلا بالمنظمة العربية لحقوق الانسان بعد تشكيل المجلس أحاطها بنتائج الاجتماع، ودعا المنظمة للتعاون ودعم المجلس الجديد، وقد أعربت المنظمة عن ترحيبها باعلان الهيئة الفلسطينية، وارتياحها لتشكيلها بضم شخصيات مشهود لها بالكفاءة والخبرة والتفانى. كما أكدت على عزمها على تعزيز كل سبل التعاون مع المجلس الجديد.

## من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

متابعة اختفاء الأستاذ الكيخيا ..

رئيس المنظمة يثير القضية بالأمام المتحدة

تحدث الأستاذ أديب الجادر رئيس المنظمة أمام لجنة حقوق الإنسان بالأمام المتحدة في إطار تطور حادث اختفاء الأستاذ منصور الكيخيا، فذكر أن المنظمة قامت - اثر تحققها من اختفائه قسريا - باخطار الجهات المسئولة المصرية، كما قامت باعلام الفريق العامل المعنى بحالات الاختفاء القسري، ومركز حقوق الانسان بالأمام المتحدة يوم ٩٣/١٢/١٣. كما عقدت اللجنة التنفيذية للمنظمة اجتماعا استثنائيا طارئا في بيروت يوم ٧ يناير/كانون الثاني للدراسة سبل تنشيط البحث عن الأستاذ الكيخيا، وجددت مناشدتها للسلطات المصرية لمواصلة جهودها لتأمين عودته واطلاع الرأي العام على نتائج التحقيق، كما طالبت السلطات الليبية، باعتبارها المسئولة عن رعاياها، بالعمل على كشف مصيره واجلاء شكوك سببتها تصريحات تزامنت مع الحادث، صدرت عن جهات ليبية رسمية دعت الى سحق المعارضة واهدار دم بعض قياداتها. (الصفحة ص ١٤).

و يدعو جمعيات أصدقاء المختفين للعمل المشترك

في مسعى المنظمة لحشد جبهة من المنظمات العربية والدولية لمناهضة ظاهرة الاختفاء القسري في الوطن العربي بعد اختفاء الأستاذ منصور الكيخيا دعا الأستاذ أديب الجادر رئيس المنظمة جمعية أقراب وأصدقاء المختفين في المغرب للعمل المشترك لعودة كافة المختفين قسريا. (الصفحة ص ١٤).

و بدء تشكيل اللجان العربية لانقاذ الكيخيا

شكلت المنظمة العربية لحقوق الانسان/ فرع الأردن لجنتها لانقاذ الكيخيا، من الأساتذة: ليلى شرف، هيفاء أبو غزالة، اسمى خضر، نجيب الرشدان، امين شقير، هاني الدحلة، خالد الطراونة، عبد الجبار أبو غريب، د. سليمان صويص، حسنى عايش، عمر ابو الراغب، فخرى البليسي، د. لبيب قمحواي، د. رجائي نفاع، د. اسحق الخيري، د. على اومليل، محمد عياش ملم، د. محمد نايل عبيدات بالاضافة الى مندوب عن نقابة المحامين. (الصفحة ص ١٤).

والأمين العام يطالب بالاهتمام بكل حقوق الشعب

الفلسطيني وليس بما ورد في اتفاقية الحكم الذاتي فقط

ذكر محمد فائق أمين عام المنظمة أمام اللجنة المعنية بالحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني أن حملة الدعاية الواسعة التي صاحبت توقيع اعلان المبادئ بين اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية أعطت انطباعا خاطئا للرأي العام العالمي بأن السلام قد تحقق بالفعل، وبدأت الضغوط الدولية وضغوط الرأي العام العالمي تخفف من وطأتها على اسرائيل. وأضاف الأمين العام أن المباحثات التنفيذية بطيئة جدا ومتثرة للغاية، وبعد أن كان مقررا توقيع الاتفاقية المنفذة للإعلان يوم ١٩٩٣/١٢/١٣ فإنها لم توقع حتى الآن. كذلك فإن هذه المباحثات لم تعط الأولوية للأمور الانسانية وسيطر عليها مفهوم الأمن المبالغ فيه من جانب اسرائيل، وهو مفهوم لا يمكن الاتفاق عليه. وأكبر دليل على ذلك أن هناك أكثر من ١٠٠٠٠ معتقل فلسطيني تحت

الاحتلال وقد أفرجت اسرائيل عن قلة محدودة جدا. (الصفحة ص ١٥).

و يطالب باتخاذ الاجراءات التي تمنع تكرار مذبحة

الخليل وتوفير الحماية الدولية للفلسطينيين

طالب أ. محمد فائق أمين عام المنظمة لجنة حقوق الانسان في دورتها الخمسين بضرورة ايجاد حماية دولية للفلسطينيين في الأراضي المحتلة ومراعاة التطبيق الكامل لاتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين تحت الاحتلال. كما طالبها بعمل تحقيق دولي تحت اشراف الأمم المتحدة لإجلاء ما حدث في مذبحة الخليل وتحديد المسؤولين واتخاذ الاجراءات الكفيلة بمنع تكرار هذه المأساة.

واستعرض الأمين العام أمام اللجنة الانتهاكات الجسيمة التي يتعرض لها الوطن العربي، خاصة في ظل نظم الطوارئ وقوانين الأحكام العرفية. وأبرز بشكل خاص قضايا الختطاف والاختفاء القسري، وركز على استمرار اختفاء الأستاذ منصور الكيخيا منذ شهر ديسمبر/كانون أول الماضي. كما تناول قضيتي العنف والمنازعات (الصفحة ص ١٥)

المنظمة تناشد الرئيس زين العابدين بن علي بالإفراج

الفوري عن د. منصف المرزوقي عضو مجلس أمنائها

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان ببالغ القلق نبأ القبض على د. منصف المرزوقي عضو مجلس أمناء المنظمة، والرئيس السابق للرابطة التونسية لحقوق الإنسان يوم ٩٤/٣/٢٤ بسبب التعبير عن آرائه بطريقة سلمية.

وقد سارع الأمين العام للمنظمة اثر تلقى هذا النبأ بالإتصال بسفير تونس بمصر، وحمله رسالة خطية الى السيد الرئيس زين العابدين بن علي يلتمس الإفراج الفوري عن الدكتور المرزوقي خاصة وأن كل مانسب اليه لا يخرج عن حدود التعبير عن آرائه بطريقة سلمية. وتتابع المنظمة التطورات عن كتب بالإتصال بالرابطة التونسية لحقوق الإنسان.

وبينما لم تعلن المصادر الرسمية أسباب القبض على الدكتور المرزوقي، فقط أحيط علما، بعد مضي أربعة أيام من احتجازه، بأنه متهم «بقذف النظام والسلطات القضائية» و «نشر أخبار مزيفة» بناء على تصريحات أدلى بها الى صحيفة أسبانية. وتعتقد المصادر أنها تصريحات تناولت تقويم نتائج الانتخابات الأخيرة في تونس، والتي حاول خلالها الدكتور المرزوقي الترشيح لمنصب الرئيس، وحالت الاجراءات القانونية القائمة دون السماح بذلك.

المنظمة ترحب بتشكيل

الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الانسان

عقد مجلس المفوضين التأسيسي للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن اجتمعا الأول يومي ٢٦ و ١٩٩٤/٢/٢٧ في مدينة القدس لإقرار عضوية المجلس وانتخاب أعضاء المكتب التنفيذي للمرحلة الأولى، وقرار مشروع النظام الداخلي. (الصفحة ص ١٥).

## المنظمة العربية لحقوق الإنسان

في الوطن العربي، حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الإقتصادي والإجتماعي بالأمام المتحدة • المقر الرئيسي: ١٧ ميدان أسوان، المهندسين، الجزيرة، جمهورية مصر العربية • منطقة بريدية رقم ١٢٣١١، برقيا: بسنيومان - مصر • فاكس: ٣٤٤٨١٦٦ ت: ٣٤٦٦٥٨٢ • مكتب المنظمة بجنيف: P.O.Box 82. 1211 Geneva 28 • رئيس المنظمة: أديب الجادر، الأمين العام: محمد فائق • الاشتراكات السنوية للعضوية: الكويت ١٠ دينار كويتي، الأردن ١٠ دينار أردني، مصر ٢٥ جنيه مصري، المغرب ١٠٠ درهم مغربي، تونس ١٠ دينار تونسي، بقية الأقطار ٢٥ دولار. تحوّل الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات بإسم المنظمة إلى البنك العربي المحدود - جنيف. Arab Bank Ltd. Switzerland. Account 201738 أو البنك الوطني المصري - فرع ثروت حساب جاري ٥٨١٨٣٥ - 581835 Alwatany Bank of Egypt/Sarwat, Account 581835